

٥٧

سلسلة
التقوير
الإسلامية



سُبُهَاتٌ حَوْلَ الْإِسْلَامِ

د. محمد عمارة



فَهْ التَّنْوِيرِ الْإِسْلَامِيَّةِ ٥٧

شُبُهَاتٌ حَوْلَ الْإِسْلَامِ

تأليف

د. محمد عذراة



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



- اسم الكتاب: شبهات حول الإسلام
اسم المؤلف: د. محمد عمارة
إشراف عماد: داليا محمد إبراهيم .
تاريخ النشر: يناير ٢٠٠٢
رقم الإيداع: ٢٠٠١/ ١١٧٨٣
التقديم الدولي: I . S . B . N 977 - 14 - 1654 - 5
الناشر: دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع .
المركز الرئيسي: ٨٠ المنطقة الصناعية الرابعة
مدينة السادس من أكتوبر
ت: ٢٢٠٢٨٧ - ٢٢٠٢٨٩ / ٢٢ / ٠١١
فاكس: ٢٢٠٢٩٦ / ٢٢ / ٠١١
email: nahda@gega.net
مركز التوزيع: ١٨ ش كامل صدقي - الفجالة - القاهرة .
ت: ٥٩٠٩٨٢٧ - ٥٩٠٨٨٩٥ .
فاكس: ٥٩٠٣٣٩٥ / ٢ .
ص.ب: ٩٦ الفجالة - القاهرة .
الإدارة العامة: ٢١ ش أحمد عرابي - المهندسين - الجيزة
ت: ٣٤٦٦٤٣٤ - ٣٤٧٢٨٦٤ / ٢ .
فاكس: ٣٤٦٢٥٧٦ / ٢ .
ص.ب: ٢٠ أمبابة

www.nahdetmisr.com

تقديم

هذه سبع شبهات ، طلب منى الإجابة عليها «مكتب القاهرة» لموقع «Islam On Lino» على شبكة المعلومات العالمية «الإنترنت» . . . وهى شبهات بعث بها ، طلباً للإجابة عنها ، والكشف عن حقائقها «مجموعة من طلبة الدكتوراه العرب الدارسين فى بريطانيا . . . والذين التقوا بمجموعة من الشباب المسلمين ، من جنسيات عربية وأخرى آسيوية ، يتبنون «فكراً جديداً» هدفه «التجديد ومقاربة الدين الإسلامى بالعصر» ويقول أصحاب هذا الفكر : «إنهم لا ينتمون للعلمانية أو إلى أى تيار مثل تيار التغريب الذى انبهر أهله بتألق الحضارة الأوروبية» .

ويقول السائلون - طلبة الدكتوراه - عن أصحاب هذه الشبهات : «إن أكثرهم ، وخاصة الآسيويين منهم ، قد ولدوا ونشئوا فى بلاد الغرب ، ولا ينتمون لأوطانهم الأصلية لا من قريب ولا من بعيد . . .» .

ويعرّف السائلون بأنفسهم - فكراً - فيقولون : «وحيث إننا نعتبر أنفسنا من الداعين إلى التجديد ، على الطريق الذى يسير عليه كثير من رواد تجديد الفكر الإسلامى ، أمثال الدكتور محمد سليم العوا والدكتور محمد عمارة وغيرهم كثير والحمد لله ، هؤلاء

هم أساتذتنا الذين تفخر بهم ونجلهم ونعتبرهم قاداتنا إلى المستقبل
المشرق بإذن الله .

إننا نؤمن بأن تجديد الفكر الإسلامى سنة من سنن الله ، وأنه
يجب أن يكون دائم الفعل على مر العصور ، وأن مبدأنا هو كما
يقول الدكتور محمد عمارة : «إن عقلايتنا الإسلامية المتميزة قد
وازنت بين الحكمة وبين الشريعة ، وتأخى فيها العقل والنقل
لهداية الإنسان» .

وإذ نحن نكتب إليكم هذه الرسالة نطلب منكم النصح
والإرشاد ، أملين من الله - تعالى - أن تستجيبوا لمساعدتنا وإبداء
الرأى حول هذا الفكر الجديد الذى جعلنا فى حيرة من أمرنا . . .

* * *

أما الشبهات السبع - التى وردت بالسؤال - فمنها ثلاث حول
لقرآن الكريم :

الأولى: فى التشكيك بحفظ الله للقرآن .

والثانية: حول تاريخية وتوقيت وتجاوز الواقع المتطور لأحكام
آيات القرآن .

الثالثة: حول الحروف والكلمات التى جاءت فوائح لبعض سور
القرآن الكريم - من مثل (الم) و (حم) . . .

ومن هذه الشبهات اثنتان حول رسول الله - ﷺ - :

الرابعة: حول عصمته .

الخامسة: حول الأحاديث النبوية .

والشبهة السادسة: حول موقف العقل من النقل .

أما السابعة:- والأخيرة - فهي حول البنوك ومعاملات النظام

المصرفي المعاصر ..

وكما أوردنا سؤال السائلين بنصه ، فإننا نورد كل شبهة ينصها - كما جاءت في السؤال - ثم نتبع ذلك بالجواب .. الذي حاولنا فيه الاحتكام إلى ما يميل للاحتجاج به والاحتكام إليه أصحاب هذه الشبهات ..

وهذا منهاج في الحوار علمنا إياه رسول الله - ﷺ - عندما قال : «أمرت أن أخطب الناس على قدر عقولهم .. وعلمنا إياه أسلافنا - من البلاغيين - عندما عرفوا البلاغة بأنها مراعاة مقتضى الحال ..

إن عظمة الإسلام تتجلى في سطوع حجته عن طريق مختلف ألوان الاستدلال والحجاج .. فهو دين الفطرة الذي تشع أنواره على الفطر الإنسانية السوية دائما وأبدا . وهو دين العقل الصريح ، حتى لقد قال فلاسفته بإمكان وصول العقل الصريح إلى «شريعة عقلية» موافقة لمقاصد الشريعة الإسلامية التي شرعها الله - سبحانه وتعالى - وأوحى بها إلى رسوله - عليه الصلاة والسلام ..

والإسلام - كذلك - دين النقل ، الذي تميز بالحفظ والإعجاز . .
ثم هو الدين الذي تشهد آيات الكون المنظورة لآيات وحيه
المسطورة بين دفتي القرآن الكريم . .

وإذا كان واجب العلماء - الذي ورثهم إياه الأنبياء - هو تبليغ
الدعوة الإسلامية . . وإقامة الحجّة على صدقها . . وإزالة الشبهات
المشاركة من حولها . . فإننا نرجو أن تكون هذه الصفحات قياماً
ببعض هذا الواجب . . وأسهماً في فريضة المراقبة على ثغور
الإسلام . .

والله تسأل أن ينفع بها . . وأن يتقبلها خالصة لوجهه الكريم . .
إنه - سبحانه وتعالى - أفضل مسئول وأكرم مجيب .

دكتور

محمد عمارة

الشبهة الأولى: حول حفظ القرآن الكريم

«... هم لا يؤمنون بأن القرآن قد حفظ ، كما تقول الآية الكريمة ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ ويقولون : قد يكون الذكر جزءاً من القرآن ، وليس كله ، ويستدلون بكلام لعمر بن الخطاب ، رضي الله عنه ، بأنه أقسم على أن هناك آية في القرآن تتحدث عن الرجم - وهذه الآية غير موجودة - وأن غنمة أكلت ورقة من القرآن كانت بيد عائشة - رضى الله عنها - ...» .

الجواب:

وفى الجواب عن هذه الشبهة نسال :

لماذا بعث الله - سبحانه وتعالى - الرسل وأنزل الكتب؟

لقد كان ذلك رعاية من الله لخلقه .. ولطفاً بهم .. وحتى يكون حسابهم لهم - كى لا يتساوى المحسن والمسيء - وجزاءه إياهم على أفعالهم عدلاً إلهياً خالصاً .. ﴿وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾
 فاطر : ٢٤ - ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً﴾ الإسراء : ١٥
 - ﴿لِنَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ النساء : ١٦٥ -
 وقبل ختم النبوة والرسالة كانت مهمة حفظ كتب الرسالات

والشرائع موكولة إلى أم هذه الرسالات ، كجزء من التكليف لهم
والاختبار لاستقامتهم في هذا التكليف ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا
هُدًى وَنُورٌ يُحْكَمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ
وَالْأَخْيَارُ بِمَا اسْتَحْفَظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَا
تَخْشَوْنَ النَّاسَ وَاخْشَوْنَا وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِنَا ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يُحْكَمْ
بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ المائدة : ٤٤ - . لكنهم
فرطوا في القيام بتكليف الحفظ للكتب - بالنسيان حيناً
وبالتحريف والإحفاء حيناً آخر - ﴿ فَبِمَا نَقْضُهِمْ مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ
وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا
ذُكِّرُوا بِهِ وَلَا تَرَالِ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ فَاعْفُ عَنْهُمْ
وَاصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ (١٣) وَمَنْ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى
أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ
وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ (١٤)
يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ
مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ (١٥)
يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ
إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿ المائدة : ١٣ - ١٦ . .

وعندما كانوا يحرفون هذه الكتب ، أو ينسون بعضها ويحذفون البعض الآخر ، كان الله يبعث رسولا جديداً بكتاب جديد ..

أما عندما أراد الله - سبحانه وتعالى - مع بلوغ الإنسانية سن الرشد - ختم النبوات والرسالات بنبوة ورسالة محمد - ﷺ - فكان لا بد لحفظ كتاب الشريعة الخاتمة من حافظ لا يجوز عليه الإهمال ، ولا يتأتى منه التحريف ، ولا يليق به النسيان .. أى كان لا بد من الحفظ المعصوم الدائم للكتاب المعجز الخالد .. لأن ترك حفظ الكتاب الخاتم للبشر ، الذين يجوز عليهم الإهمال والتحريف والنسيان معناه طرء وحدث التحريف والضياح لهذا الكتاب ، حيث لا وحى سياتى ولا رسول سيبعث ولا كتاب سينزل .. الأمر الذى لو حدث - افتراضاً - سيضل الناس ولا رعاية لهم ، ولا حجة عليهم ، تجعل من حسابهم وجزائهم عدلاً إلهياً مناسباً ..

ولذلك ، انتقلت مهمة حفظ الوحي الخاتم - القرآن الكريم - فى الرسالة الخاتمة ، إلى الله سبحانه وتعالى ، الذى لا يتخلف حفظه أبداً ، بعد أن كانت هذه المهمة فى الرسالات السابقة ، استحفاظاً من الله للناس ، أى طلباً منه لهم أن يحفظوا ما أنزل عليهم من الكتاب .. فكان الوعد الإلهى المؤكد ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ الحجر : ٩ - ..

ولذلك ، هياً الله لتدوين القرآن الكريم من كتبة الوحي ما لم
يتهياً لكتاب سابق . . . وجعل جمعه وعداً إلهياً وإنجازاً ربانياً ﴿ لا
تُحْرِكُ بِهِ لِسَانِكَ لِتَعَجَّلَ بِهِ ﴾ (١٦٦) **إِنْ عَلَيْنَا جَمْعُهُ وَقُرْآنَهُ (١٧) فإِذَا
قُرْآنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ (١٨) ثُمَّ إِنْ عَلَيْنَا بَيَانَهُ ﴿ القيامة : ١٦ - ١٩ . . .**
فكان الحفظ للقرآن - كل القرآن - وعداً إلهياً ، وإنجازاً ربانياً ،
وذلك حتى تستمر حجة الله على عباده ، ويكون حسابه لهم عدلاً
خالصاً .



ولم يقل أحد ، ولا جائز في العقل - فضلاً عن النقل - أن
يقال : إن الذكر ، الذى تعهد الله بحفظه ، هو بعض القرآن ، وليس
كل القرآن . . . لأن ضياع أى جزء من القرآن إنما يعنى تخلف رعاية
الله لخلقه ، وسقوط حجته على عباده . . . ثم إن القرآن لا يقف
بالحفظ عندما يطلق عليه الذكر ، فضلاً عن أن مصطلح الذكر إنما
يشمل كل القرآن . . . تشهد على ذلك الآيات الكثيرة فى كتاب
الله . . . فالمراد بالذكر القرآن . . . كل القرآن . . . والكتاب . . . كل
الكتاب - وليس بعضه - بدليل قول الله - سبحانه - : ﴿ فاسألوا
أهل الذكر ﴾ - الأنبياء : ٧ - أى أهل الكتب السابقة . . . والله
يشير إلى القرآن والتنزيل - أى كل ما نزل به الوحي - بلفظ الذكر

﴿أَوْ عَجِبْتُمْ أَنْ جَاءَكُمْ ذِكْرٌ مِنْ رَبِّكُمْ عَلَى رَجُلٍ مِنْكُمْ لِيُنذِرَكُمْ﴾ -
الأعراف : ٦٩ - . . ﴿وَقَالُوا يَا أَيُّهَا الَّذِي نُزِّلَ عَلَيْهِ الذِّكْرُ إِنَّكَ
لَمَجْنُونٌ﴾ - الحجر : ٦ - ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا
نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ - النحل : ٤٤ - ﴿وَهَذَا ذِكْرٌ مُبَارَكٌ
أَنْزَلْنَاهُ أَفَأَنْتُمْ لَهُ مُنْكَرُونَ﴾ - الأنبياء : ٥٠ - ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ
وَقُرْآنٌ مُبِينٌ﴾ يس : ٦٩ - ﴿وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيَرْتَقُونَكَ
بِأَبْصَارِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا الذِّكْرَ وَيَقُولُونَ إِنَّهُ لَمَجْنُونٌ (٥١) وَمَا هُوَ إِلَّا
ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ﴾ - القلم : ٥١ - ٥٢ . والذكر هو كل ما جاء به
الوحي ، فالوحي هو الذكر ﴿فَاسْتَمْسِكْ بِالَّذِي أُوحِيَ إِلَيْكَ إِنَّكَ
عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ (٤٣)﴾ وإنه لذكرٌ لك ولقومك وسوف تسألون ﴿
الزخرف : ٤٣ - ٤٤ - بل إن سياق آية «إنا نحن نزلنا الذكر»
شاهد على أن الذكر والقرآن والكتاب هو الوحي ﴿الر تِلْكَ آيَاتُ
الْكِتَابِ وَقُرْآنٍ مُبِينٍ﴾ ﴿وَمَا أَهْلَكْنَا مِنْ قَرِيبَةٍ إِلَّا وَلَهَا كِتَابٌ مَعْلُومٌ﴾
﴿وَقَالُوا يَا أَيُّهَا الَّذِي نُزِّلَ عَلَيْهِ الذِّكْرُ إِنَّكَ لَمَجْنُونٌ﴾ ﴿إِنَّا نَحْنُ
نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ - الحجر : ١ ، ٤ ، ٦ ، ٩ . .

ثم إن القرآن الكريم يؤكد أن الحفظ ، ونفى الشك والريبة إنما هو
لكل القرآن ولجميع التنزيل ، وليس لبعض القرآن ﴿ذلك الكتاب

لا ريب فيه هدى للمتقين ﴿ - البقرة : ٢ - ﴿ تنزيل الكتاب لا ريب
 فيه من رب العالمين ﴿ - السجدة : ٢ - . ﴿ ذلك بأن الله نزل
 الكتاب بالحق ﴿ - البقرة : ١٧٦ - ﴿ نزل عليك الكتاب بالحق
 مصدقاً لما بين يديه ﴿ - آل عمران : ٣ - ﴿ إنا أنزلنا إليك
 الكتاب بالحق لتحكم بين الناس ﴿ - النساء : ١٠٥ - ﴿ وأنزلنا
 إليك الكتاب بالحق مصدقاً لما بين يديه من الكتاب ومهيمناً
 عليه ﴿ - المائدة : ٤٨ - ﴿ ما فرطنا في الكتاب من شيء ﴿ -
 الأنعام : ٣٨ - . . ولو ضاع شيء من هذا الكتاب - أى القرآن
 والتنزيل - لحُدث التفريط الذى تنفيه هذه الآية ، ولا نتفت حجة
 الله على البشر ﴿ وهذا كتاب أنزلناه مبارك فاتبعوه واتقوا لعلكم
 ترحموا (١٥٥) أن تقولوا إنما أنزل الكتاب على طائفتين من قبلنا
 وإن كنا عن دراستهم لغافلين (١٥٦) أو تقولوا لو أنزل علينا
 الكتاب لكنا أهدى منهم فقد جاءكم بينة من ربكم وهدى
 ورحمة ﴿ - الأنعام : ١٥٥ - ١٥٧ - . . فحجة الله على الناس -
 بعد ختم الوحي بالقرآن الكريم - تنتفى وتسقط إذا حدث جهل
 بشيء مما أنزل فى الكتاب . . القرآن - ﴿ وما أهلكنا من قرية إلا
 ولها كتاب معلوم ﴿ - الحجر : ٤ - . . ولو أن القرآن ضاع منه
 شيء لتخلف وعد الله بتنزيل تبيان كل شيء فيه ، لتتم شهادة

الرسول - ﷺ - على أمته ﴿ وَيَوْمَ نَبِّئُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِمْ
 مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَجِئْنَا بِكَ شَهِيدًا عَلَى هَؤُلَاءِ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا
 لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ﴾ - النحل : ٨٩ - ..
 وختم النبوة والرسالة ، يعنى انتفاء بعث رسول جديد ، ونزول
 كتاب جديد .. وحتى تقوم حجة الله على عباده لا بد من بقاء
 القرآن كله محفوظاً ، ليكون قِيَمًا على الناس ، أى دائم القيام على
 هدايتهم وإرشادهم ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ
 يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا (٣١) قِيَمًا لِيُنذِرَ بَأْسًا شَدِيدًا مَنْ لَدُنْهُ وَيُبَشِّرَ الْمُؤْمِنِينَ
 الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا حَسَنًا ﴾ - الكهف : ١ ، ٢ -
 وإذا كان الكتاب هو كل القرآن ، فلقد وعد الله - سبحانه -
 بأن يحفظه ويورثه للذين اصطفاهم من عباده ، بعد أن أنزله على
 المصطفى من رسله ، وجمعه وقرأه ﴿ وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ مِنَ
 الْكِتَابِ هُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ إِنَّ اللَّهَ بِعِبَادِهِ لَخَبِيرٌ بَصِيرٌ
 (٣١) ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ
 وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ إِذْنُ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ
 الْكَبِيرُ ﴾ - فاطر : ٣١ - ٣٢ ..

ومن صفات القرآن - كل القرآن - أنه كتاب عزيز ، أى منيع ، محفوظ من العبث به وفيه .. وأنه ممتنع عن الإبطال ، لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، بأى حال من الأحوال ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ لَمَّا جَاءَهُمْ وَإِنَّ لَهُمْ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ ﴾ (٤١) لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد ﴿ - فصلت : ٤١ ، ٤٢ - .. والذكر فى هذه الآية هو كل الكتاب ، العزيز على أى عبث به وفيه ..

ومن صفات القرآن - كل القرآن - أنه كتاب على حكيم ، فوق تطاول المتطاولين ، بشرًا كانوا أو أزمانًا ودهورًا ﴿ إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ (٣) وإنه فى أم الكتاب لدينا لعلي حكيم ﴿ - الزخرف : ٣ ، ٤ - ..

ومن صفات القرآن - كل القرآن - أنه فى كتاب مكنون ، أى مصون ومحفوظ عن اللعب والعبث والتحريف ﴿ إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ ﴾ (٧٧) فى كتاب مكنون ﴿ - الواقعة : ٧٧ ، ٧٨ ..

ولقد صدق التاريخ على هذا الحفظ الإلهي لهذا القرآن المجيد... ومن يقرأ تاريخ التوراة - حتى ذلك الذى كتبه علماء اليهودية - يعلم ما أصابها بعد سنوات من نزولها .. وكيف أعيدت كتابة أسفارها على النحو الذى صنعه «عزرا» - «عزيز» - وغيره من الأحرار ، فى صورة مليئة بالتحريف .. ومن يتأمل تناقضات

الأناجيل - حتى الشهيرة منها - والفروق الجوهرية بينها وبين غير الشهيرة - من مثل أناجيل «مخطوطات نجع حمادى» ، و«مخطوطات البحر الميت» و«إنجيل برنابا» يعلم ما أصاب الإنجيل بعد سنوات معدودة من بعثة المسيح ، عليه السلام . . لكن . . ها هو القرآن الكريم كما نزل به الروح الأمين على قلب الصادق الأمين ، لم يتغير فيه حرف ولا رسم ولا حركة ولا غنة ولا مد - وقد مضى على نزوله أكثر من أربعة عشر قرناً ، مرت فيها أمته بأطوار من التراجع والانحطاط ، وفقدت فيها الذاكرة الإسلامية ملايين المخطوطات التى أبادتها غزوات الطغاة - واندثرت فيها مذاهب وفلسفات . . وظل القرآن الكريم عزيزاً متبعاً محفوظاً بحفظ الله خير الحافظين . . فالتاريخ - هو الآخر - قد غدا شاهداً على هذا الحفظ الإلهي لكل القرآن الكريم . .

فبرهان العقل - المتعلق بختم الرسالة . . وختم الوحي - يجعل حفظ القرآن - كل القرآن - لإقامة الحجة على الناس - ضرورة عقلية . .

وكذلك النقل المتكرر فى القرآن - بلفظ القرآن . . والكتاب . . والتنزيل . . والذكر - شاهد هو الآخر على الحفظ الإلهي لكل حرف وكل كلمة وكل آية وكل سورة من هذا القرآن الكريم . . فهو وحي الله الخاتم . . تعهد - سبحانه وتعالى - بجمعه وقرآته

وحفظه ، حجة خالدة ، كى لا يكون للناس على الله حجة إذا ما
ضاع شىء من هذا التنزيل العزيز المنيع الحكيم ..

* * *

أما بعض الروايات التى يفهم منها البعض شكاً فى حفظ كل ما
نزل على رسول الله - ﷺ - من القرآن .. فإن منطق العقل ، ومنهاج
البحث العلمى ، وقواعد نقد النصوص والروايات ، التى اتفق عليها
العلماء والعقلاء من كل الحضارات والفلسفات والأنساق الفكرية
كلها تؤكد على ضرورة الموازنة بين المتعارض والمتناقض من
الروايات .. والأخذ بالمصدر الأوثق عند تعذر الجمع بين الروايات ..
فإذا كان لدينا - على نحو ما قدمنا - شهادة العقل الصريح على أن
حفظ القرآن - كل القرآن - هو ضرورة عقلية ، تقتضيها حقيقة ختم
النبوة والرسالة واكتمال الوحي .. وإذا كانت شهادة العقل الصريح
هذه مدعومة بنصوص آيات القرآن الكريم ، أى بالمصدر المعجز ،
قطعى الدلالة والشبوت .. فهل يكون عاقلاً من يترك شهادة العقل
الصريح ، والنقل المعجز الصحيح ، ويلتفت إلى رواية من الروايات
يعلم الله من رواها؟ ولماذا رواها؟

إن منطق البحث العلمى ، الذى أجمع عليه كل عقلاء الدنيا ،
فى التعامل مع النصوص ، قد حسم هذه القضية .. التى نرجو أن
تكون هذه الإجابة حاسمة للشبهة المثارة حولها .. والله من وراء
القصص ، منه نلتهم الهداية والحكمة والرشاد ..

الشبهة الثانية: حول تاريخية أحكام القرآن

« .. وهم - بالنسبة للقرآن الكريم - يعتبرون أن القرآن غير صالح لكل زمان ، وأنه وقتي ، أى أنه جاء لوقت قد مضى ، ولا يتلاءم مع العصر الحالى ، وأنه يجب أن تتغير تفسيراته بما يناسب هذا الوقت ، وعلى سبيل المثال :

- إرث المرأة ، ﴿ للذكر مثل حظ الأنثيين ﴾ يقولون : إن هذه الآية قد جاءت لزمان معين ، ويجب أن تتغير ، بحيث يتساوى الرجل والمرأة فى الإرث ..

- وكذلك الأمر بالنسبة لشهادة المرأة ، «حيث يطالبون بمساواة الرجل بالمرأة من حيث الشهادة» اهـ .

الجواب:

أما القول بتاريخية - أو تاريخانية - ووقئية أحكام القرآن الكريم .. بمعنى «أنها غير صالحة لكل زمان» .. فإن لنا عليها ملاحظات نسوقها فى عدد من النقاط :

أولها : أن هذه الدعوى ليست جديدة ، فلقد سبق وتبناها فلاسفة التنوير العربى الوضعى العلمانى ، بالنسبة للتوراة

والإنجيل .. فرأوا أن قصصها مجرد رموز، بل ورأوا أن الدين والتدين إنما يمثل «مرحلة تاريخية» في عمر التطور الإنساني، مثلت مرحلة طقولة العقل البشرى، ثم تلتها - على طريق النضج - مرحلة «الميتافيزيقا»، التي توارت هي الأخرى لحساب المرحلة الوضعية، التي لا ترى علماً إلا إذا كان نابعاً من الواقع، ولا ترى سبلاً للعلم والمعرفة إلا العقل والتجارب الحسية .. وما عدا ذلك - من الدين وأحكام شرائعه - فهي «إيمان» مثل مرحلة تاريخية على درب التطور العقلي، ولم يعد صالحاً لعصر العلم الوضعي - اللهم إلا لحكم العامة والسيطرة على نزعاتهم وغرائزهم!

هكذا بدأت وتبلورت نزعة «تاريخية وتاريخانية» النصوص الدينية في فكر التنوير الغربي العلماني والنهضة الأوروبية الحديثة ..

وإذا كان هذا القول قد جاز، ووجد له بعض المبررات - في الغرب - بالنسبة لكتب رسالات خاصة بقوم بعينهم - بنى إسرائيل - الذين جاءتهم اليهودية والمسيحية، ونزلت لهم التوراة والإنجيل .. ولزمان معين .. وبتفاصيل تشريعات - وخاصة في التوراة - تجاوزها تطور الواقع، فإن دعوى تاريخية النص الديني لا مكان لها ولا ضرورة تستدعيها بالنسبة للقرآن الكريم ..

ذلك أن القرآن هو كتاب الشريعة الخاتمة، والرسالة التي ختمت

بها النبوات والرسالات ، فلو طبقنا عليه قاعدة تاريخية النصوص الدينية لحدث «فراغ» في المرجعية الدينية ، إذ لا رسالة بعد رسالة محمد - ﷺ - ولا وحى بعد القرآن . . وإذا حدث هذا «الفراغ» في المرجعية والحجة الإلهية على الناس ، زالت حجة الله على العباد في الحساب والجزاء ، إذ سيقولون : يا ربنا ، لقد أنزلت علينا كتاباً نسخه التطور ، فماذا كان علينا أن نطبق ، بعد أن تجاوز الواقع المتطور آيات وأحكام الكتاب الذى أنزلته لهدايتنا؟! .

وثانى هذه النقاط : أن التاريخية والتاريخانية - أى وقتية الأحكام - لا يقول بها أحد فى أحكام العبادات . . وإنما يقول بها أصحابها فى آيات وأحكام المعاملات . . وهم يخطئون إذا ظنوا أن هناك حاجة إليها فى أحكام المعاملات التى جاء بها القرآن الكريم . . ذلك أن القرآن الكريم - فى المعاملات - قد وقف عند «فلسفة» و «كليات» و «قواعد» و «نظريات» التشريع ، أكثر مما فصل فى تشريع المعاملات . . فهو قد فصل فى الأمور الثوابت ، التى لا تتغير بتغير الزمان والمكان ، مثل منظومة القيم والأخلاق ، والقواعد الشرعية التى تستنبط منها الأحكام التفصيلية ، والحدود المتعلقة بالحفاظ على المقاصد الكلية للشريعة . . وترك تفصيل أحكام المعاملات لعلم الفقه ، الذى هو اجتهاد محكوم بثوابت الشريعة الإلهية ، وذلك حتى يظل هذا الفقه - فقه المعاملات - متطوراً دائماً وأبداً ، غير

الزمان والمكان ، ليوكب تغيير الواقع ومستجدات الأحداث ، فى إطار
كليات الشريعة وقواعدها ومبادئها - التى تحفظ على أحكامه المتطورة
إسلاميتها ، دائما وأبداً - ..

وهذه «الصيغة الإسلامية» الفريدة ، التى جاءت بالنص الإلهي
الثابت - أى الشريعة ، التى هى وضع إلهي ثابت - تحفظ إسلامية
والهبة المرجعية والمصدر دائما وأبداً . . بينما وكلت أمر المتغيرات
إلى الفقه المتجدد والمتطور - والفقه هو علم الفروع - . . هذه
«الصيغة الإسلامية» هى التى وازنت بين ثبات النص وتطور
التفسير البشرى للنص الإلهي الثابت . . وجمعت بين ثبات
«الوضع الإلهي» وتطور «الاجتهاد الفقهي» . . أى جمعت بين
ثبات المرجعية والنص ، وبين تطور الاجتهاد الفقهي المواكب
لمتغيرات الواقع عبر الزمان والمكان . .

وثالث هذه النقاط : تتعلق بالأمثلة التى سيقى وتساوق من قبل
دعاة تاريخية وتاريخانية النصوص الدينية ، للتدليل على ضرورة
تطبيق هذه التاريخانية - فى زعمهم - على أحكام القرآن الكريم
فى المعاملات . .

ونحن عندما ننظر فى هذه الأمثلة - وهى هنا : ميراث المرأة . .
وشهادتها - نزداد يقينا بخطأ دعوى تطبيق هذه التاريخانية على
القرآن الكريم ، وعلى الأحكام التشريعية الواردة فيه . . فليس

صحيحاً أن توريث المرأة في الإسلام قد جانب الإنصاف لها ، حتى يكون حكمه صالحاً للزمان الماضي دون الزمان المعاصر والمستقبل .. فالأنثى - في الإسلام - لا تراث نصف الذكر دائماً وأبداً .. والقرآن لم يقل يوصيكم الله في الوارثين للذكر مثل حظ الأنثيين .. وإنما جعل ذلك في حالة بعينها هي حالة «الأولاد» ، وليس في مطلق وكل الوارثين ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ - النساء : ١١ - .. أما عندما كان التععيد عاماً للميراث فإن القرآن قد استخدم لفظاً عاماً هو لفظ «النصيب» لكل من الذكور والإناث على حد سواء ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانُ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانُ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ - النساء : ٧ - .

ومعايير التفاوت في أنصبة الميراث لا علاقة لها بالجنس .. ذكورة أو أنوثة - على الإطلاق - على غير ما يحسب ويظن الكثيرون - إن لم يكن الأكثرون! - .. وإنما معايير هذا التفاوت ثلاثة :

١ - درجة القرابة .. فكلما كان الوارث أقرب إلى المورث زاد نصيبه في الميراث ..

٢ - وموقع الجيل الوارث في تسلسل الأجيال - وتلك حكمة إلهية بالغة في فلسفة الإسلام للميراث - فكلما كان الوارث صغيراً ،

من جيل يستقبل الحياة وأعباءها ، وأمامه المسؤوليات المتنامية ،
كان نصيبه من الميراث أكبر .. فابن المتوفى يرث أكثر من أب
المتوفى - وكلاهما ذكر - وبنت المتوفى ترث أكثر من أمه -
وكلتاها أنثى .. بل إن بنت المتوفى ترث أكثر من أبيه! ..

٣ - والعامل الثالث في تفاوت أنصبة الميراث هو العيب المالى الذى
يتحملة ويكلف به الوارث طبقاً للشريعة الإسلامية .. فإذا
اتفقت وتساوت درجة القرابة .. وموقع الجيل الوارث - مثل
مركز الأولاد - أولاد المورث - مع تفاوت العيب المالى بين الولد
الذكر - المكلف بإعالة زوجة وأسرته وأولاد - وبين البنت - التى
سيعولها هى وأولادها زوج ذكر - هنا يكون للذكر مثل حظ
الأنثيين .. وهو تقسيم ليس فيه أية شبهة لظلم الأنثى .. بل
ربما كان فيه تمييز وامتياز لها ، احتياطاً لاستضعافها ..

وهذه الحقائق فى الموارث الإسلامية - التى يجهلها ويتجاهلها دعاة
تاريخية آيات الميراث - هى التى جعلت المرأة - فى الجداول الإجمالية
لحالات الميراث الإسلامى - ت رث مثل الرجل ، أو أكثر من الرجل ،
أو ترث ولا يرث الرجل فى أكثر من ثلاثين حالة من حالات الميراث
الإسلامى ، بينما هى ترث نصف ما يرث الذكر فى أربع حالات فقط! .

ولمن أراد أن يطلع على هذه الحقائق أن يرجع إلى كتابنا (هل
الإسلام هو الحل .. لماذا وكيف؟) - فصل «التحرير الإسلامى

للمرأة» - طبعة دار الشروق - القاهرة - وعلى كتاب (ميراث المرأة وقضية المساواة) للدكتور صلاح الدين سلطان - سلسلة «فى التنوير الإسلامى» - طبعة دار نهضة مصر - القاهرة .

وكذلك الحال مع «شهادة المرأة» فى الأمور والميادين التى تقل فيها خبرة المرأة عن الرجل تكون شهادتها أقل من شهادته . . وحتى لا تهدر شهادتها كلية فى هذه الميادين ، سمح القرآن بشهادتها ، على أن تدعم بشهادة واحدة من بنات جنسها ، تذكرها بما تنسأه من وقائع الشهادة . . أما الميادين التى تختص بالمرأة ، والتى تكون خبرتها فيها أكثر ، فإن شهادتها فيها تكون أعلى ، وأحياناً ضعف شهادة الرجل . . بل إن شهادتها تعتمد حيث لا تعتمد شهادة الرجل فى بعض هذه الميادين .

والذين يظنون أن آية سورة البقرة ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْب كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيَمْلِكِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَخْشَ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيَمْلِكْ وَلِيَّهُ بِالْعَدْلِ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذْكَرَ

إحداهما الأخرى ولا يأب الشهداء إذا ما دُعوا ولا تسأموا أن
تكتبوه صغيراً أو كبيراً إلى أجله ذلكم أقسط عند الله وأقوم
للسهادة وأدنى ألا ترتابوا إلا أن تكون تجارة حاضرة تديرونها
بينكم فليس عليكم جناح ألا تكتبوها وأشهدوا إذا تابعتهم ولا يضار
كاتب ولا شهيد وإن تفعلوا فإنه فسوق بكم واتقوا الله ويعلمكم
الله والله بكل شيء عليم (٢٨٢) وإن كنتم على سفر ولم تجدوا
كاتباً فرهان مقبوضة فإن أمن بعضكم بعضاً فليؤد الذي أؤتمن
أمانته وليتق الله ربه ولا تكتبوا الشهادة ومن يكتمها فإنه آثم قلبه
والله بما تعملون عليم ﴿ . البقرة : ٢٨٢ ، ٢٨٣ - ...

الذين يظنون أن هذه الآية - ٢٨٢ - تجعل شهادة المرأة نصف
شهادة الرجل بإطلاق ، وفي كل الحالات منخطئون وواهمون ..
فهذه الآية تتحدث عن دين خاص ، في وقت خاص ، يحتاج
إلى كاتب خاص ، وإملاء خاص ، وإشهاد خاص ..

وهذه الآية - في نصها - استثناء ﴿ إلا أن تكون تجارة حاضرة
تديرونها بينكم فليس عليكم جناح ألا تكتبوها ﴾ .
ثم إنها تستثنى من هذه الحالة الخاصة الإشهاد على البيوع ،
فلا تقيدها بما قيدت به حالة هذا الدين الخاص ..

ثم إنها تتحدث ، مخاطبة ، لصاحب الدين ، الذى يريد أن يستوثق لدينه الخاص هذا بأعلى درجات الاستيثاق .. ولا تخاطب الحاكم - القاضى - الذى له أن يحكم بالبينة واليمين ، بصرف النظر عن جنس الشاهد وعدد الشهود الذين تقوم بهم البينة .. فللحاكم - القاضى - أن يحكم بشهادة رجلين .. أو امرأتين .. أو رجل وامرأة .. أو رجل واحد .. أو امرأة واحدة .. طالما قامت البينة بهذه الشهادة .

ومن يرد الاستزادة من الفقه الإسلامى فى هذه القضية - التى يجهلها الكثيرون - فعليه أن يرجع إلى آراء شيخ الإسلام ابن تيمية (٦٦١ - ٧٢٨ هـ ١٢٦٣ - ١٣٢٨ م) وتلميذه العظيم ابن قيم الجوزية (٦٩١ - ٧٥١ هـ ١٢٦٢ - ١٣٥٠ م) فى كتابه (الطرق الحكمية فى السياسة الشرعية) ص ١٠٣ ، ١٠٤ طبعة القاهرة سنة ١٩٧٧ م .. ففيه - وفق نص ابن تيمية - أن ما جاء عن شهادة المرأة فى أية سورة البقرة ، ليس حصراً لطرق الشهادة «وطرق الحكم التى يحكم بها الحاكم ، وإنما ذكر لنوعين من البينات فى الطرق التى يحفظ بها الإنسان حقه .. فالآية نصيحة لهم وتعليم وإرشاد لما يحفظون به حقوقهم ، وما تحفظ به الحقوق شىء وما يحكم به الحاكم شىء ، فإن طرق الحكم أوسع من الشاهدين والمرأتين ..» .

ولقد قال الإمام أحمد بن حنبل (١٦٤ - ٢٤١ هـ ٧٨٠ - ٨٥٥ م) إن

شهادة الرجل تعدل شهادة امرأتين فيما هو أكثر خبرة فيه ، وأن شهادة المرأة تعدل شهادة رجلين فيما هي أكثر خبرة فيه من الرجل . . فالباب مفتوح أمام الخبرة ، التى هى معيار درجة الشهادة ، فإذا تخلفت خبرة الرجل فى ميدان تراجع مستوى شهادته فيه . . وإذا تقدمت وزادت خبرة المرأة فى ميدان ارتفع مستوى شهادتها فيه . . وليس هناك فى الفقه الإسلامى تعميم وإطلاق فى هذا الموضوع ، إذ الشهادة سبيل للبيئة التى يحكم الحاكم - القاضى - بناء عليها ، بصرف النظر عن جنس الشهود وعددهم . .

ولو فقه الداعون إلى تاريخية وتاريخانية آيات الأحكام فى القرآن حقيقة هذه الأحكام التى توهموا الحاجة إلى تجاوزها - فقالوا بتاريخية ووقتية معانى نصوصها القرآنية - لأدركوا أن وقوف النص القرآنى عند كليات وفلسقات وقواعد ونظريات التشريع ، مع ترك تفصيلات التشريع لاجتهادات الفقهاء ، هو الذى جعل أحكام القرآن الكريم فى المعاملات - فضلاً عن العبادات . . والقيم والأخلاق - صالحة لكل زمان ومكان ، فكانت شريعته آخر وخاتم الشرائع السماوية ، دونما حاجة إلى هذه «التاريخية» . . والتاريخانية» التى استعاروها من الفكر الغربى ، دونما إدراك لخصوصية النص الإسلامى ، وتميز مسيرة الفقه الإسلامى والحضارة الإسلامية . . ولو أنهم فقهوا حقيقة الأمثلة التى توهموها دواعى لهذه التاريخية - من مثل ميراث المرأة . . وشهادتها - لكفونا مئونة هذا الجهد فى كشف هذه الشبهات! . .

الشبهة الثالثة: حول حروف فواتح بعض السور القرآنية

«وهم يقولون : إن القرآن الكريم يحتوى على طلاسـم لم تفسر ، كما جاء فى سورة البقرة (الم) ، وغيرها مما ذكر فى السور الأخرى . ويسألون : كيف لم يسأل الصحابة عن معانى هذه الحروف ، وهم الذين عايشوا الرسول - ﷺ - يوماً بيوم ، وسألوه عن أتفه الأشياء! فكيف لم يسألوا عن هذه الرموز؟! ..

ويصلون بذلك إلى أن الصحابة ، رضى الله عنهم ، إما أنهم قد سألوا الرسول وأجابهم عن ذلك ، ولم يصلنا ذلك الجواب فى حديث من الأحاديث - التى فقدت (حسب اعتقادهم) - أو أنه لم تكن قد فكّت هذه الرموز أصلاً ، وتلك مصيبة أكبر ، حيث إن معنى ذلك إتيان القرآن بطلاسم لا معنى لها» اهـ .

الجواب:

هذه الحروف - من مثل : (الم) - و(حم) - و(الر) - و(المر) - و(ن) .. إلخ - . . . والتى وقف أمامها المفسرون القدماءى وقفات قد تبدو مقنعة للبعض وغير مقنعة للبعض الآخر . . . تطرح قضية من قضايا التفسير للقرآن الكريم ، تقول :

إن القرآن الكريم وحى إلهي ، متعدد في وجوه الإعجاز . . . ففيه إعجاز في النظم . . . وإعجاز في البلاغة . . . وإعجاز في تمييز الأسلوب ، الذي لا هو بالنثر ولا هو بالشعر - وإنما هو قرآن . . . وإعجاز في الإخبار بالغييب - من أنباء الأولين والآخرين ، وبدء الخلق ، وأسرار الكون ، وعالم الآخرة . . . وإعجاز في الإشارة إلى الحقائق العلمية والآيات الكونية التي ما كانت لتخطر على قلب بشر تلقاه أو مفسر فسرّه في عصر التنزيل . . . وإعجاز في القدرة الدائمة - عبر الزمان والمكان وأنواع أجناس الإنسان - على خلق الفرد السوي والمجتمع السوي والهداية إلى الصراط المستقيم ، وتحقيق سعادتي الدنيا والآخرة . . .

وغير وجوه الإعجاز هذه ، يظل الباب مفتوحاً أمام العقل المتدبر في أسرار القرآن لاكتشاف وجوه جديدة للإعجاز ، والاطلاع على أسرار قرآنية لم يعرفها الأقدمون ، والاهتداء إلى عجائب - في هذا الكتاب الذي لاتنقصى عجائبه - لم يهتد إليها السابقون من المفسرين . . .

فاكتشاف الجديد في أسرار وعجائب القرآن ، واهتداء المفسر المعاصر - والمستقبلي - إلى ما لم يحط به علم المفسرين القدماء - بمن فيهم الصحابة - لا يقدر في القرآن الكريم . . . وإنما هو الطبيعي مع هذا الكتاب المتنامية أوجه إعجازه ، والمتدفقة مستجدات

معانيه ، والمتواليه كنوز أسرارهِ مع مراحل نمو العقل الإنساني ،
وتراكم العلوم والمعارف المعينة على اكتشاف أسرار آياته ، واشتداد
عود الفكر المتدبر لأبعاد هذا القرآن الكريم .

فالحقائق الحديثة للعلم الطبيعي قد جعلتنا نعلم عن الآيات
القرآنية التي تحدثت عن أطوار نمو الأجنة في الأرحام ما لم يعلمه
فقيه الأمة وحبرها ابن عباس (٣ق هـ-٦٨هـ-٦١٩-٦٨٧م)
والمفسرون القدماء . . فهل يصح أن نتساءل : لماذا لم يسأل
الصحابه رسول الله - ﷺ - عن هذه الحقائق فيعرفوها منذ ذلك
التاريخ ١٩ . . لقد ظلت هذه الحقائق مكونة حتى كشف عنها تطور
العلم الطبيعي حديثاً ، فكانت سبباً لإيمان عدد من كبار العلماء
بالإسلام عندما وقفوا أمام قول الله ، سبحانه وتعالى ، في هذا
القرآن : ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سَلَالَةٍ مِّنْ طِينٍ (١٢) ثُمَّ جَعَلْنَاهُ
نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ (١٣) ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً
فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا ثُمَّ أَنشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ
فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴾ - المؤمنون : ١٢-١٤ . . وكذلك الحال
مع الآيات التي تحدثت عن ظلمة أعماق المحيطات ﴿ أَوْ كَظُلُمَاتٍ
فِي بَحْرٍ لُّجِّيٍّ يَغْشَاهُ مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ سَحَابٌ ظُلُمَاتٌ
بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ لَمْ يَكِدْ يَرَاهَا وَمَنْ لَّمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ
نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُّورٍ ﴾ - النور : ٤٠ . . وعن تناقص الأكسجين

كلما ابتعدنا - صعوداً - عن القشرة الأرضية وغلافها ، وخرج صدور الصاعدين إلى فضاء السماء ﴿ فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ - الأنعام : ١٢٥ - . . . وعن التحام الأرض بالسماء - (كانتا رتقا) - قبل الانفصال ﴿ أَوْ لَمْ يَرِ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا فَفَتَقْنَاهُمَا وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ ﴾ - الأنبياء : ٣٠ - . . . وعن نزول الحديد من النيازك إلى الأرض - وقد ثبت أنه غريب عن مكوناتها - ﴿ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعٌ لِلنَّاسِ ﴾ - الحديد : ٢٥ - . . . وغير ذلك من التفسيرات الجديدة لآيات الإشارات العلمية والكونية في القرآن الكريم ، تلك التي ما كان ليذكرها المفسرون القدماء - بمن فيهم الصحابة والتابعون - قبل إعانة المكتشفات العلمية الحديثة على فتح أبواب هذه التفسيرات .

إذا ، فالطبيعي هو بقاء أبواب الأسرار القرآنية مفتوحة ومتدفقة بالحديد أمام العقل الإنساني . . . ولذلك ، فإن تصور ضرورة معرفة جيل الصحابة بكل أسرار القرآن وعجائبه هو الأمر الغريب . . . بل هو التصور الذي يقدر في القرآن الكريم! . . .

وانطلاقاً من هذه الحقيقة ، التي يعلمها أهل العلم بالقرآن ،
والتي تجسدت في نمو وتطور عطاء المفسرين للقرآن مع تطور مستوى
المعارف والعلوم المستخدمة في اكتشاف أسرار آيات الله المسطورة
في كتابه الحكيم - أى استخدام المكتشفات الإنسانية لآيات الله
الكونية المنظورة في اكتشاف الحديد من أسرار آيات الله القرآنية
المسطورة - . . انطلاقاً من هذه الحقيقة ، لا نرى بأساً من فتح
أبواب جديدة لفهم - بل وأفهام جديدة - للحروف والرموز التي
جاءت فواتح لبعض سور القرآن الكريم ، والتي لم تعد تفسيرات
القدماء لها مقنعة للعقل المسلم في العصر الذي نعيش فيه . .
والتي فوّض كثير من المفسرين إلى الله علم المراد منها .

بل إن في واقعنا الفكرى الراهن «اجتهادات» بالغة الجودة -
وأحياناً مدهشة - تقدم تفسيرات غير مسبوقة لهذه الحروف والرموز
والكلمات . .

فهناك كتاب «التفسير العلمى لحروف أوائل السور فى القرآن
الكريم» للدكتورة تحية عبدالعزيز إسماعيل - طبعة القاهرة - مطابع
الأهرام سنة ١٩٩٠م . . وفيه رؤية لهذه الحروف باعتبارها رموزاً
صوتية ، تمثل المستوى الأول الذى بدأت به اللغة الإنسانية الأولى
- والمؤلفة ترى أن العربية قد كانت هى اللغة التى بدأت بها
الجماعة البشرية الأولى : آدم وزوجه وبنوه - وذلك قبل أن تختلف

الأم وتعدد اللغات . . وأن الكلمات العربية الكثيرة الموجودة فى مختلف اللغات العالمية ليست وافداً عربياً على هذه اللغات ، وإنما هى من بقايا اللغة العربية الأم فى هذه اللغات - وهى قد أفردت لهذا المبحث رسالتها للدكتوراة - بالإنجليزية - بعنوان (العربية الكلاسيكية) . . . كما ترى أن سائر اللغات - غير العربية - فيها أربع مستويات . . مستوى الحرف . . ومستوى الكلمة . . ومستوى الجملة . . ومستوى المعنى . . وأن العربية - بسبب أنها قد مثلت بداية النطق الإنسانى - قد احتفظت بمستوى خامس ، لا نظير له فى اللغات الأخرى ، وهو مستوى الرمز الصوتى ، الذى بدأ به النطق الإنسانى . . فالصوت فيها رمز لمعنى - وليس فقط الحرف والكلمة والجملة . . . وهى قد أفردت فى كتابها (التفسير العلمى لحروف أوائل السور فى القرآن) فصلاً لمعنى كل رمز من هذه الرموز الصوتية التى جاءت فواتح لبعض السور القرآنية ، ونهت على القرائن التى جعلت وتجعل معنى الرمز الصوتى علاقة وثيقة بأيات ومعانى وأغراض السورة التى افتتحت بهذا الرمز الصوتى . .

وفى هذا «الاجتهاد» - عند من يتفق مع صاحبه - فتح جديد ، يكشف عن دلالات جديدة لمعانى هذه الحروف والرموز . .

وإذا نحن انطلقنا من فكرة أولية اللغة العربية ، ومن أن الكلمات العربية الموجودة فى اللغات القديمة الأخرى هى من بقايا

العربية الأم ، فس نجد «اجتهاداً» آخر - فى كتاب (الهيروغليفية تفسر القرآن الكريم) - لسعد عبدالمطلب العدل - طبعة القاهرة سنة ١٩٩٩م - يقول إن هذه الرموز والكلمات لها فى قاموس اللغة المصرية القديمة معانى مناسبة تماماً لموقعها فى أوائل السور التى افتتحت بها ، وذات علاقة ببعض معانى آيات من تلك السور . .

والأهم فى هذا المقام - وبصرف النظر عن الاتفاق والاختلاف مع مثل هذه «الاجتهادات» - هو أن بقاء الباب مفتوحاً لاكتشاف المعانى الجديدة والأسرار غير المسبوقة لهذه الحروف والرموز هو الطبيعى . . فالمنطقى هو أن تظل أبواب الفهم والفقهِ مفتوحة أمام العقل المسلم لاكتشاف الجديد والمزيد من كنوز القرآن وعجائبه وأسراره . . والواجب على العقل المسلم - المعاصر . . والمستقبلى - أن يعنى ذلك ، ويؤمن به ، دون أن يكون ذلك قادحاً فيما قدم القدماء من تفسيرات ناسبت احتياجات مجتمعاتهم ، ومستويات العلوم والمعارف التى أتيح لهم فاستخدموها فى تلك التفسيرات . .

فنحن أمام كتاب لا تنقضى عجائبه . . ولا تنفد مكشفات أسراره . . ولسنا أمام نص قد طوت الأفهام - حتى ولو كانت أفهام الصحابة - كل أسراره ومعانيه ومرامييه .



الشبهة الرابعة: حول عصمة الرسول

«وهم لا يعترفون بأن الرسول معصوم عن الخطأ، ويقدمون الأدلة على ذلك بسورة (عبس وتولى) وكذلك عندما جامل الرسول - ﷺ - زوجاته، ونزلت الآية الكريمة التي تنهاه عن ذلك» اهـ .

الجواب:

إن عصمة الرسول - ﷺ - وكذلك عصمة كل الرسل ، عليهم السلام ، يجب أن تفهم في نطاق مكانة الرسول .. ومهمة الرسالة .. فالرسول : بشر يُوحى إليه .. أى أنه - مع بشريته - له خصوصية الاتصال بالسماء ، بواسطة الوحي .. ولذلك ، فإن هذه المهمة تقتضى صفات يصنعها الله على عينه فيمن يصطفيه ، كى تكون هناك مناسبة بين هذه الصفات وبين هذه المكانة والمهام الخاصة الموكولة إلى صاحبها ..

والرسول مكلف بتبليغ الرسالة ، والدعوة إليها ، والاجتهاد فى سبيل إقامتها وتطبيقها .. وله على الناس طاعة هى جزء من طاعة الله - سبحانه وتعالى - ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ﴾ - النساء : ٥٩ -

﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ ﴾ - آل عمران : ٣٢ - ﴿ مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ
فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾ - النساء : ٨٠ - ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي
يُحِبِّكُمْ اللَّهُ ﴾ - آل عمران : ٣١ - ولذلك ، كانت عصمة الرسل
فيما يبلغونه عن الله ضرورة من ضرورات صدقهم والثقة في هذا
البلاغ الإلهي الذي اختيروا ليقوموا به بين الناس . . وبداية العقل
- فضلاً عن النقل - حاكمة بأن مرسل الرسالة إذا لم يتخير الرسول
الذي يضيف الصدق على رسالته ، كان عابثاً . . وهو ما يستحيل
على الله ، الذي يصطفى من الناس رسلاً تؤهلهم العصمة لإصفاء
الثقة والصدق على البلاغ الإلهي والحجة على الناس بصدق هذا
الذي يبلغون . .

وفي التعبير عن إجماع الأمة على ضرورة العصمة للرسول فيما
يبلغ عن الله ، يقول الإمام محمد عبده (١٢٦٦-١٣٢٣هـ -
١٨٤٩-١٩٠٥م) عن عصمة الرسل - كل الرسل - . . « ومن لوازم
ذلك بالضرورة : وجوب الاعتقاد بعلو فطرتهم ، وصحة عقولهم ،
وصدقهم في أقوالهم ، وأمانتهم في تبليغ ما عهد إليهم أن يبلغوه ،
وعصمتهم من كل ما يشوه السيرة البشرية ، وسلامة أبدانهم مما
تنبؤ عنه الأبصار وتنفر منه الأذواق السليمة ، وأنهم منزهون عما
يضاد شيئاً من هذه الصفات ، وأن أرواحهم ممدودة من الجلال
الإلهي بما لا يمكن معه لنفس إنسانية أن تسطو عليها سطوة

روحانية . . إن من حكمة الصانع الحكيم - الذي أقام الإنسان على قاعدة الإرشاد والتعليم - أن يجعل من مراتب الأنفس البشرية مرتبة يُعدُّ لها ، بحض فضلها ، بعض من يصطفيه من خلقه ، وهو أعلم حيث يجعل رسالته ، يميزهم بالفطر السليمة ، ويبلغ بأرواحهم من الكمال ما يليقون معه للاستشراق بأنوار علمه ، والأمانة على مكنون سره ، مما لو انكشف لغيرهم انكشافه لهم لفاضت له نفسه ، أو ذهبت بعقله جلالته وعظمته ، فيشرفون على الغيب بإذنه ، ويعلمون ما سيكون من شأن الناس فيه ، ويكونون في مراتبهم العلوية على نسبة من العالمين ، نهاية الشاهد وبداية الغائب ، فهم في الدنيا كأنهم ليسوا من أهلها ، هم وفد الآخرة في لباس من ليس من سكانها . . أما فيما عدا ذلك - (أى الاتصال بالسماء ، والتبليغ عنها) - فهم بشر يعتبرهم ما يعتري سائر أفرادهم ، يأكلون ويشربون وينامون ويسهون وينسون فيما لا علاقة له بتبليغ الأحكام ، ويمرضون وتمتد إليهم أيدي الظلمة ، وينالهم الاضطهاد ، وقد يقتلون» - (الأعمال الكاملة) ج ٣ ص ٤١٥ ، ٤١٦ ، ٤٢٠ ، ٤٢١ - دراسة وتحقيق : د . محمد عمارة - طبعة القاهرة - دار الشروق - سنة ١٩٩٣ م .

فالعصمة - كالمعجزة - ضرورة من ضرورات صدق الرسالة ومن مقتضيات حكمة من أرسل الرسل - عليهم السلام - .

وإذا كان الرسول ، كبشر ، يجوز على جسده ما يجوز على
أجساد البشر . . وإذا كان الرسول كمجتهد قد كان يمارس الاجتهاد
والشورى وإعمال العقل والفكر والاختيار بين البدائل فى مناطق
وميادين الاجتهاد التى لم ينزل فيها وحى إلهى . . فإنه معصوم فى
مناطق وميادين التبليغ عن الله - سبحانه وتعالى - لأنه لو جاز
عليه الخطأ أو السهو أو مجانبة الحق والصواب أو اختيار غير الأولى
فى مناطق وميادين التبليغ عن الله لتطرق الشك إلى صلب
الرسالة والوحى والبلاغ ، بل وإلى حكمة من اصطفاه وأرسله
ليكون حجة على الناس . . لذلك ، كانت العصمة صفة أصيلة
وشرطاً ضرورياً من شروط رسالة جميع الرسل ، عليهم السلام . .
فالرسول ، فى هذا النطاق - نطاق التبليغ عن الله - ﴿ وما ينطق عن
الهُوى (٣) إن هو إلا وحي يوحى ﴾ - النجم : ٣ ، ٤ - وبلاغه ما
هو بقول بشر ، ولذلك كانت طاعته فيه طاعة لله ، وبغير العصمة
لا يتأتى له هذا المقام . .

أما اجتهادات الرسول - ﷺ - فيما لا وحي فيه ، والتى هى
ثمرة لإعماله لعقله وقدراته وملكاته البشرية ، فلقد كانت تصادف
الصواب والأولى ، كما كان يجوز عليها غير ذلك . . ومن هنا رأينا
كيف كان الصحابة - رضوان الله عليهم - فى كثير من المواطن
وبإزاء كثير من مواقف وقرارات وأراء واجتهادات الرسول - ﷺ -

يسألونه - قبل الإدلاء بمساهماتهم فى الرأى - هذا السؤال الذى
شاع فى السنة والسيرة :

- «يا رسول الله ، أهو الوحى؟ أم الرأى والمشورة؟» .

فإن قال : إنه الوحى . كان منهم السمع والطاعة له ، لأن طاعته
هنا هى طاعة لله . . وهم يسلمون الوجه لله حتى ولو خفيت
الحكمة من هذا الأمر عن عقولهم ، لأن علم الله - مصدر الوحى -
مطلق وكلى ومحيط ، بينما علمهم نسبي قد تخفى عليه الحكمة
التي لا يعلمها إلا بالله . . أما إن قال لهم الرسول - جواباً عن
سؤالهم - : إنه الرأى والمشورة . . فإنهم يجتهدون ، ويشيرون ،
ويصوبون . . لأنه - ﷺ - هنا ليس معصوماً ، وإنما هو واحد من
المقدمين فى الشورى والاجتهاد . . ووقائع نزوله عن اجتهاده إلى
اجتهادات الصحابة كثيرة ومتنثرة فى كتب السنة ومصادر السيرة
النبوية - فى مكان القتال يوم غزوة بدر . . وفى الموقف من
أسراها . . وفى مكان القتال يوم موقعة أحد . . وفى مصالحة بعض
الأحزاب يوم الخندق . . إلخ . . إلخ .

ولأن الرسول - ﷺ - قد أراد الله له أن يكون القدوة والأسوة
للأمة ﴿ لقد كان لكم فى رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو
الله واليوم الآخر وذكر الله كثيراً ﴾ الأحزاب : ٢١ . . وحتى لا
يقتدى الناس باجتهاد نبوى لم يصادف الأولى ، كان نزول الوحى

لتصويب اجتهاداته التي لم تصادف الأولى ، بل وعتابه - أحياناً -
على بعض هذه الاجتهادات والاختيارات - من مثل : ﴿ عيس
وتولّى (١) أن جاءه الأعمى (٢) وما يدريك لعله يزكى (٣) أو
يذكر فتفعه الذكري (٤) أما من استغنى (٥) فأنت له تصدى (٦)
وما عليك ألا يزكى (٧) وأما من جاءك يسعى (٨) وهو يخشى
(٩) فأنت عنه تلهي ﴾ - عيس : ١-١٠ - ومن مثل : ﴿ يا أيها
النبي لم تحرم ما أحل الله لك تنغي مرضات أزواجك والله غفور
رحيم (١) قد فرض الله لكم تحلة أيمانكم والله مولاكم وهو العليم
الحكيم ﴾ - التحريم : ١ ، ٢ - . . . ومن مثل : ﴿ ما كان لنبي أن
يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض تريدون عرض الدنيا والله
يريد الآخرة والله عزيز حكيم (٢٧) لولا كتاب من الله سبق
لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم ﴾ - الانفال : ٦٧ ، ٦٨ - . . .
وغيرها من مواطن التصويب الإلهي للاجتهادات النبوية فيما لم
يسبق فيه وحى ، وذلك حتى لا يتأسى الناس بهذه الاجتهادات
المخالفة للأولى . .

فالعصمة للرسول - ﷺ - فيما يبلغ عن الله شرط لازم لتحقيق
الصدق والثقة في البلاغ الإلهي ، وبدونها لا يكون هناك فارق
بين الرسول وغيره من الحكماء والمصلحين ، ومن ثم لا يكون

هناك فارق بين الوحي المعصوم والمعجز وبين الفلسفات والإبداعات البشرية التي يجوز عليها الخطأ والصواب . . فبدون العصمة تصبح الرسالة والوحي والبلاغ قول بشر ، بينما هي ، بالعصمة ، قول الله ، سبحانه وتعالى ، الذي بلغه وبينه المعصوم - عليه الصلاة والسلام- . . فعصمة المنبئ هي الشرط لعصمة البلاغ . . بل إنها ، أيضاً ، الشرط لنفى العبث وثبوت الحكمة لمن اصطفى الرسول وبعثه وأوحى إليه بهذا البلاغ .

الشبهة الخامسة: التشكيك في الأحاديث

«وهم يشككون في صحة الأحاديث ، ويظهرون التناقضات بينها ، ويذكرون الحديث الذى ينص على عدم زيارة المرأة للقبور ، والحديث الذى يقول (فى معناه) إن الرسول - ﷺ - قال : إننى قد أمرتكم بعدم زيارة القبور من قبل ، والآن أسمح لكم بزيارة القبور - فيشيرون إلى ذلك بأنه تناقض - ويدللون على ذلك بأن الأمة قد فقدت الكثير من الأحاديث النبوية عبر الزمان ، أو أن هذه الأحاديث قد حرفت عن معانيها الصحيحة . . » اهـ .

الجواب:

فى بداية الجواب عن شبهة هؤلاء الذين يشككون فى الأحاديث النبوية . . تنبه على مستوى جهل كل الذين يثيرون مثل هذه الشبهات حول الحديث النبوى الشريف . . ذلك أن التدرج والتطور فى التشريع - الذى يمثله حديث النهى عن زيارة القبور ثم إباحتها . . هذا التدرج والتطور فى التشريع لا علاقة له بالتناقض بأى وجه من الوجوه ، أو أى حال من الأحوال . .

ثم إن التشكيك فى بعض الأحاديث النبوية ، والقول بوجود تناقضات بين بعض هذه الأحاديث ، أو بينها وبين آيات قرآنية . .

بل والتشكيك فى مجمل الأحاديث النبوية ، والدعوة إلى إهدار السنة النبوية ، والاكتفاء بالقرآن الكريم .. إن هذه الدعوى قديمة وجديدة ، بل ومتجددة .. وكما حذر رسول الله - ﷺ - من الكذب عليه .. فلقد حذر من إنكار سنته ، ومن الخروج عليها .

ونحن بإزاء هذه الشبهة نواجه بلونين من الغلو :

أحدهما : يهدر كل السنة النبوية ، اكتفاء بالقرآن الكريم .. ويرى أن الإسلام هو القرآن وحده ..

وثانيهما : يرى فى كل المرويات المنسوبة للرسول - ﷺ - سنة نبوية ، يكفر المتوقف فيها ، دونما فحص وبحث وتمحيص لمستويات «الرواية» و«الدراية» فى هذه المرويات .. ودونما تمييز بين التوقف إزاء الراوى وبين انكار ما ثبت عن رسول الله - ﷺ - .

وبين هذين الغلوين يقف علماء السنة النبوية ، الذين وضعوا علوم الضبط للرواية ، وحددوا مستويات المرويات ، بناء على مستويات الثقة فى الرواة .. ثم لم يكتفوا - فى فرز المرويات - بعلم «الرواية» والجرح والتعديل للرجال - الرواة - وإنما اشترطوا سلامة «الدراية» أيضاً لهذه المرويات التى رواها العدول الضابطون عن أمثالهم حتى رسول الله - ﷺ - . أى أن هؤلاء العلماء بالسنة قد اشترطوا «نقد المتن والنص والمضمون» بعد أن اشترطوا «نقد الرواية والرواة» وذلك حتى يسلم المتن والمضمون من «الشذوذ والعلّة

القادحة» ، فلا يكون فيه تعارض حقيقي مع حديث هو أقوى منه سنداً ، وألصق منه بمقاصد الشريعة وعقائد الإسلام ، ومن باب أولى ألا يكون الأثر المروى متناقضاً تناقضاً حقيقياً مع محكم القرآن الكريم . .

ولو أننا طبقنا هذا المنهج العلمي المحكم ، الذى هو خلاصة علوم السنة النبوية ومصطلح الحديث ، لما كانت هناك هذه المشكلة - القديمة . . المتجددة - . . ولكن المشكلة - مشكلة الغلو ، بأنواعه ودرجاته - إنما تأتى من الغفلة أو التغافل عن تطبيق قواعد هذا المنهج الذى أبدعته الأمة الإسلامية ، والذى سبقت به حضارتنا كل الحضارات فى ميدان «النقد الخارجى والداخلى للنصوص والمرويات» . . وهذه الغفلة إنما تتجلى فى تركيز البعض على «الرواية» مع إهمال «الدراية» ، أو العكس . . وفى عدم تمييز البعض بين مستويات المرويات ، كأن يطلب من الأحاديث ظنية الثبوت ما هو من اختصاص النصوص قطعية الثبوت . . أو من مثل تحكيم «الهوى» أو «العقل غير الصريح» فى المرويات الصحيحة ، الخالية متونها ومضامينها من الشذوذ والعلة القادحة . .

وهناك ، أيضاً ، أفة الذين لا يميزون بين التوقف إزاء «الرواية والرواة» - وهم بشر غير معصومين ، وفيهم وفى تعديلهم وقبول مروياتهم اختلف الفقهاء وعلماء الحديث والمحدثون - وبين التوقف

إزاء «السنة» التي ثبتت صحة روايتها ودرايتها عن المعصوم ، صلى الله عليه وسلم . فتوقف العلماء المتخصصين - وليس الهواة أو المتطفلين - إزاء «الرواية والرواة» شيء ، والتوقف إزاء «السنة» التي صحت وسلمت من الشذوذ والعلل القادحة شيء ، آخر . . والأول حق من حقوق علماء هذا الفن ، أما الثاني فهو تكذيب للمعصوم ، صلى الله عليه وسلم - والعياذ بالله - . . .



أما الذين يقولون إننا لا حاجة لنا إلى السنة النبوية ، اكتفاءً بالبلاغ القرآني ، الذي لم يفرط في شيء . . فإننا نقول لهم ما قاله الأقدمون - من أسلافنا - للأقدمين - من أسلافهم - . .

إن السنة النبوية هي البيان النبوي للبلاغ القرآني ، وهي التطبيق العملي للآيات القرآنية ، التي أشارت إلى فرائض وعبادات وتكاليف وشعائر ومناسك ومعاملات الإسلام . . وهذا التطبيق العملي ، الذي حول القرآن إلى حياة معيشة ، ودولة وأمة ومجتمع ونظام وحضارة ، أي الذي «أقام الدين» ، قد بدأ بتطبيقات الرسول - ﷺ - للبلاغ القرآني ، ليس تطوعاً ولا تزيّداً من الرسول ، وإنما كان قياماً بفريضة إلهية نص عليها القرآن الكريم ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ - النحل : ٤٤ . . . فالتطبيقات النبوية للقرآن - التي هي السنة العملية والبيان

القولى الشارح والمفسر والمفصل - هى ضرورة قرآنية ، وليست تزيدياً
على القرآن الكريم .. هى مقتضيات قرآنية ، اقتضاها القرآن ..
ويستحيل أن نستغنى عنها بالقرآن ..

وتأسياً بالرسول - ﷺ - وقياماً بفريضة طاعته - التى نص
عليها القرآن الكريم ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرُّسُولَ ﴾ - آل عمران : ٣٢ -
﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ﴾ - النساء : ٥٩ - ﴿ مَنْ يُطِيعِ
الرُّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾ - النساء : ٨٠ - ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ
فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ ﴾ - آل عمران : ٣١ - ﴿ إِنْ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ
إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ ﴾ - الفتح : ١٠ - .. تأسيماً بالرسول - ﷺ - وطاعة
له كان تطبيق الأمة - فى جيل الصحابة ومن بعده - لهذه
العبادات والمعاملات .. فالسنة النبوية ، التى بدأ تدوينها فى العهد
النبوى ، والتى اكتمل تدوينها وتحريضها فى عصر التابعين
وتابعيهم ، ليست إلا التدوين للتطبيقات التى جسدت البلاغ
القرآنى ديناً معيشاً فى العبادات والمعاملات ..

فالقرآن الكريم هو الذى تطلب السنة النبوية ، وليست هى بالأمر
الزائد الذى يغنى عنه ويستغنى دونه القرآن الكريم ..

أما العلاقة الطبيعية بين البلاغ الإلهى - القرآن - وبين التطبيق
النبوى لهذا البلاغ الإلهى - السنة النبوية - فهى أشبه ما تكون

بالعلاقة بين «الدستور» وبين «القانون» فالدستور هو مصدر ومرجع القانون . . والقانون هو تفصيل وتطبيق الدستور ، ولا حجة ولا دستورية لقانون يخالف أو يناقض الدستور . . ولا غناء ولا اكتفاء بالدستور عن القانون . .

إن رسول الله - ﷺ - ليس مجرد مبلغ فقط ، فهو ليس «ساعى بريد» . . وإنما هو مبلغ ، ومبين للبلاغ ، ومطبق له ، ومقيم للدين ، تحول القرآن على يديه إلى حياة عملية - أى إلى سنة وطريقة يحيها المسلمون . . .

وإذا كان بيان القرآن وتفسيره وتفصيله هو فريضة إسلامية ، دائمة وقائمة ، على الأمة إلى يوم الدين . . فإن هذه الفريضة قد أقامها - أول من أقامها - حامل البلاغ ، ومنجز البيان ، ومقيم الإسلام ، عليه الصلاة والسلام . .

والذين يتصورون أن الرسول - ﷺ - مجرد مبلغ - «وساعى بريد» - إنما يضعونه فى صورة أدنى من صورتهم هم ، عندما ينكرون عليه البيان النبوى للبلاغ القرآنى ، بينما يمارسون هم القيام بهذا البيان والتفسير والتطبيق للقرآن الكريم! . . وهذا «مذهب» يستعبد المؤمن بالله منه ومن أهله ومن الشيطان الرجيم! .

الشبهة السادسة: حول علاقة العقل بالنقل

«وهم يعتقدون أن جميع علماء الأمة بدون استثناء غير مؤهلين ، لأنهم اعتمدوا على النقل وليس التفكير . . وأنه يجب التفكير في كل أمور الدين ، الأصل قبل الفرع . . والغناء كل الأساسيات الموجودة التي تعتبرها الأمة من المسلمات ، والبحث من جديد عن الحقيقة ، معتمدين على العقل فقط . .» اهـ .

الجواب:

إن القول بالاعتماد على العقل فقط - أى دون النقل ، الذى هو الوحي الإلهي ، فى بلاغه القرآني وبيانه النبوي . . واستخدام العقل وحده أداة لإعادة النظر فى كل ما تعتبره الأمة من المسلمات . . هو قول يحتاج إلى ضبط . . وإلى تصويب . . ويمكن أن يتم ذلك من خلال إشارات إلى عدد من الحقائق :

أولها: أن مقام العقل فى الإسلام هو مكان عال وفريد ، ولا نظير له فى الشرائع السابقة على الشريعة الإسلامية الخاتمة . . فالعقل فى الإسلام هو مناط التكليف بكل فرائض وأحكام الإسلام . . أى شرط التدين بدين الإسلام . .

وثانيها: أن النقل الإسلامي - وخاصة معجزته القرآنية - هو معجزة عقلية ، قد ارتضت العقل حكماً في فهمها وفي التصديق بها ، وفي التمييز بين المحكم والمتشابه في آياتها ، وأيضاً في تفسير هذه الآيات . . فليس للقرآن كهنوت يحتكر تفسيره ، وإنما هو ثمرة لنظر عقول العلماء المفسرين . . وعلى حين كانت معجزات الرسائل السابقة معجزات مادية ، تدهش العقول ، فتشلها عن التفكير والتعقل ، جاءت معجزة الاسلام - القرآن الكريم - معجزة عقلية ، تستنفر العقل كي يتعقل ويتفكر ويتدبر ، وتحتكم إليه باعتبارها القاضى في تفسير آياتها . . فكان النقل الإسلامي سبيلاً لتنمية العقلانية الإسلامية . . وكان هذا التطور في طبيعة المعجزة متناسباً ومتسقاً مع مرحلة النضج التي بلغت الإنسانية ، ومع ختم السماء سلسلة الرسائل والوحى إلى الأنبياء والرسل وأمم الرسائل .

وثالثها: أن العقل - في الإسلام - هو سبيل الإيمان بوجود الله ووحدانيته وصفاته . . لأن الإيمان بالله سابق على التصديق بالرسول وبالكتاب الذى جاء به الرسول ، لأنه شرط لهما ، ومقدم عليهما ، فالتصديق بالكتاب - النقل - متوقف على صدق الرسول الذى أتى به ، والتصديق بالرسول متوقف على وجود الإله الذى أرسل هذا الرسول وأوحى إليه . . والعقل هو سبيل الإيمان بوجود

الله - سبحانه وتعالى - وذلك عن طريق تأمل وتدبر بديع نظام وانتظام المصنوعات الشاهدة على وجود الصانع المبدع لنظام وانتظام هذه المصنوعات . . فالعقل - فى الإسلام - هو أداة الإيمان بجوهر الدين - الألوهية - . . وبعبارة الإمام محمد عبده : « . . فأول أساس وضع عليه الإسلام هو النظر العقلى ، والنظر عنده هو وسيلة الإيمان الصحيح ، فقد أقامك منه على سبيل الحججة ، وقاصاك إلى العقل ، ومن قاصاك إلى حاكم فقد أذعن إلى سطلته . . » - (الأعمال الكاملة) ج ٣ ص ٣٠١ - . . دراسة وتحقيق : د . محمد عمارة - طبعة القاهرة - دار الشروق سنة ١٩٩٣م .

وذلك على حين كان العقل غربياً ومستبعداً من سبل الإيمان فى حقب الرسالات السابقة على الإسلام ، . . حقب المعجزات المدهشة للعقول ، عندما كانت الإنسانية فى مراحل الطفولة «خرافاً ضالة» ، تؤمن بما يُلقى إلى قلبها ، دون إعمال عقل ، لأن الإيمان لا يحتاج إلى إعمال عقل . . وفق عبارة القديس والفيلسوف النصرانى «أنسيلم» (١٠٣٣-١١٠٩م) .

ورابعها: أن المقابلة بين «العقل» و«النقل» هى أثر من آثار الثنائيات المتناقضة التى تميزت بها المسيرة الفكرية للحضارة الغربية ، تلك التى عرفت لاهو تاكنسيا - نقلاً - لا عقلانياً ، فجاءت عقلانيتها ، فى عصر النهضة والتنوير الوضعى العلمانى ، ثورة على النقل اللاعقلانى ونقضاً

له . . أما في الإسلام ، والمسيرة الفكرية لحضارته وأمته . . وخاصة في عصر الازدهار والإبداع - فإن النقل لم يكن أبداً مقابلاً للعقل ، لأن المقابل للعقل هو الجنون ، وليس النقل . . ولأن النقل الإسلامي - القرآن الكريم - هو مصدر العقلانية المؤمنة ، والباعث عليها ، والداعي لاستخدام العقل والتفكير والتدبر في آيات الله المنظورة والمسطورة جميعاً . . وآيات القرآن التي تحض على العقل والتعقل تبلغ تسعة وأربعين آية . . والآيات التي تتحدث عن «اللّب» - بمعنى عقل وجوهر الإنسان - هي ست عشرة آية . . كما يتحدث القرآن عن «النهي» - بمعنى العقل - في آيتين . . وعن الفكر والتفكير في ثمانية عشر موضعاً . . وعن الفقه والتفقه - بمعنى العقل والتعقل - في عشرين موضعاً . . وعن «التدبر» في أربع آيات . . وعن «الاعتبار» في سبع آيات . . وعن «الحكمة» في تسعة عشر آية . . وعن «القلب» - كأداة للفقه والعقل - في مائة واثنين وثلاثين موضعاً . . ناهيك عن آيات العلم والتعلم والعلماء التي تبلغ في القرآن أكثر من ثمانمائة آية . . فالنقل الإسلامي - أي الشرع الإلهي - هو الداعي للتعقل والتدبر والتفقه والتعلم . . والعقل الإنساني هو أداة فقه الشرع ، وشرط ومناط التدبر بهذا الشرع الإلهي . . ولذلك ، لا أثر للشرع بدون العقل ، كما أنه لا غنى للعقل عن الشرع ، وخاصة فيما لا يستقل العقل بإدراكه من أمور الغيب وأحكام الدين .

ذلك أن العقل ، مهما بلغ من العظمة والتألق في الحكمة
 والإبداع ، هو ملكة من ملكات الإنسان ، وكل ملكات الإنسان -
 بالخبرة التاريخية والمعاصرة - هي نسبة الإدراك والقدرات ، تجهل
 اليوم ما تعلمه غداً ، وما يقصر عنه عقل الواحد يبلغه عقل
 الآخر . . . وإذا كانت ميادين عالم الشهادة - النفس والكون . . . أى
 الدنيا - مفتوحة على مصاريحها أمام العقل وأمام التجربة - بالنسبة
 للإنسان - فإن هناك ميادين - وخاصة في معارف عالم الغيب -
 سبيل معرفتها النقل - أى الوحي - والوجدان - القلب والإنهام -
 فالهدايات التي يهتدى بها الإنسان هي «العقل» و«النقل»
 و«التجربة» و«الوجدان» . . . وليست العقل وحده دون سواء . . .
 ويتنوع الهدايات وسبل المعرفة الإنسانية ، مع تنوع مصادر المعرفة
 الإنسانية - الوحي وآيات الله المسطورة ، مع الكون وآيات الله
 المنظورة - متكامل وتتوازن المعرفة الإنسانية - وهذه هي نظرية المعرفة
 الإسلامية - بينما يحتل توازن هذه المعرفة إذا هي وقفت - في
 المصادر - عند الكون وعالم الشهادة وحده - وفي الوسائل وإدراك
 المعرفة عند العقل وحده ، أو العقل والتجربة وحدهما ، دون النقل
 والوجدان . . . ولقد عبر عن هذا التكامل والتوازن في نظرية المعرفة
 الإسلامية الامام محمد عبده (١٢٦٥-١٣٢٣هـ - ١٨٤٩-١٩٠٥م)
 عندما تحدث - في تفسيره لآية ﴿ اهدنا الصراط المستقيم ﴾ - من

سورة الفاتحة - عن «الهدايات الأربع» - العقل ، والنقل ، والتجربة ،
والوجدان .. كما عبر عن التلازم الضروري بين العقل والنقل ،
لتكامل المعرفة الإسلامية ، عندما قال : «فالعقل هو ينبوع اليقين
فى الإيمان بالله ، وعلمه وقدرته ، والتصديق بالرسالة . . أما النقل ،
فهو ينبوع فيما بعد ذلك من علم الغيب ، كأحوال الآخرة
والعبادات . . والقرآن - وهو المعجز الخارق - دعا الإسلام الناس إلى
النظر فيه بعقولهم . . فهو معجزة عُرضت على العقل ، وعرفته
القاضى فيها ، وأطلقت له حق النظر فى أنحاءها ، ونشر ما انطوى
فى أثنائها . . وإذا قدرنا عقل البشر قدرة ، وجدنا غاية ما ينتهى
إليه كما له إنما هو الوصول إلى معرفة عوارض بعض الكائنات التى
تقع تحت الإدراك الإنسانى . . أما الوصول إلى كنه حقيقته فمما
لا تبلغه قوته . . ومن أحوال الحياة الأخرى ما لا يمكن لعقل بشرى
أن يصل إليه وحده . . لهذا كان العقل محتاجاً إلى مُعين يستعين
به فى وسائل السعادة فى الدنيا والآخرة . .» - (الأعمال الكاملة)
ج ٣ ص ٣٢٥ ، ٣٧٩ ، ٣٩٧ . -

فالإسلام لا يعرف - على الإطلاق - هذه الثنائية المتناقضة بين
العقل والنقل . . وصریح المعقول لا يمكن أن يتعارض مع صحيح
المنقول . . ولقد عبر الإمام محمد عبده عن ما قد يتوهمه البعض
تعارضاً عندما صاغ حقيقة هذه القضية فقال : «لقد تقرر بين

المسلمين أن الدين إن جاء بشيء قد يعلو على الفهم ، فلا يمكن أن يأتي بما يستحيل عند العقل . . « - (الأعمال الكاملة) ج ٣ ص ٢٥٧ . . ففارق بين ما يعلو على إدراك العقل ، من بعض أمور الدين ، وبين ما يستحيل في العقل - الذي برئ ويرأ منه الدين . . .

ومن بين علماء الإسلام الذين عبروا - بصدق وعبقريّة - عن تكامل العقل والنقل - الحكمة والشريعة - حجة الإسلام أبو حامد الغزالي (٤٥٠-٥٠٥ هـ / ١٠٥٨-١١١١ م) عندما قال : «إن أهل السنة قد تحققوا أن لا معاندة بين الشرع المنقول والحق المعقول ، وعرفوا أن من ظن وجوب الجمود على التقليد واتباع الظواهر ، ما أتوا به إلا من ضعف العقول وقلة البصائر . وأن من تغلغل في تصرف العقل حتى صادموا به قواطع الشرع ، ما أتوا به إلا من خبث الضمائر . فميل أولئك إلى التفريط ، وميل هؤلاء إلى الإفراط ، وكلاهما بعيد عن الحزم والاحتياط . . فمثال العقل : البصر السليم عن الآفات والأذى ، ومثال القرآن : الشمس المنتشرة الضياء ، فأخلق أن يكون طالب الاهتداء المستغنى إذا استغنى بأحدهما عن الآخر في غمار الأغبياء ، فلا فرق بينه وبين العميان . فالعقل مع الشرع نور على نور . . « - (الاقتصاد في الاعتقاد) ص ٢ ، ٣ - طبعة مكتبة صبيح - القاهرة . .

وهذه العلاقة بين العقل والنقل - علاقة التكامل والتأخي - هي التي أكد عليها أبو الوليد ابن رشد (٥٢٠-٦٥٤هـ/١١٢٦-١١٩٨م) عندما قال: «.. فإننا، معشر المسلمين، نعلم، على القطع، أنه لا يؤدي النظر البرهاني إلى مخالفة ما ورد به الشرع، فإن الحق لا يصاد بالحق، بل يوافقه ويشهد له.. فالحكمة هي صاحبة الشريعة، والأخت الرضيعة.. وهما المصطحبتان بالطبع، المتحابتان بالجواهر والغريزة..» - (فصل المقال فيما بين الحكمة والشريعة من الاتصال) ص ٣١، ٣٢، ٦٧ - دراسة وتحقيق: د. محمد عمارة - طبعة دار المعارف - القاهرة - سنة ١٩٩٩م - .

فالباب مفتوح على مصراعيه أمام العقل في سائر ميادين عالم الشهادة.. وهو سبيل الفقه والفهم والتكليف في الشرع والدين.. لكن لا بد من مؤازرة الشرع والنقل للعقل فيما لا يستقل العقل بإدراكه من أخبار عالم الغيب والحكم والعلل من وراء بعض أحكام العبادات في الدين.. وما قد يبدو من تعارض - عند البعض - أحياناً بين العقل والنقل، فهو تعارض بين العقل وبين «ظاهر» النقل - وليس حقيقة معنى النقل -.. أو مرجعه إلى تخلف «صحة» النقل.. أو تخلف «صراحة» العقل.. أو وجود ما يعلو على الفهم، لا ما يتعارض مع العقل.. فالعقل مع الشرع - كما قال حجة الإسلام الغزالي - «نور على نور».. وما الحديث

عن التعارض بينهما إلا أثر من آثار الغلو في أحدهما ، تفریطاً أو إفراطاً . .

وإذا كانت البدهة والخبرة البشرية - وحتى الحكمة الفلسفية - تقول : إن من مبادئ الدين والشرائع ما لا يستقل العقل بإدراك كنهه وحقيقة جوهره ، فكيف يجوز لعاقل أن يدعو إلى تحكيم العقل وحده في كل أساسيات الدين؟! . . لقد قال الفيلسوف الفقيه أبو الوليد ابن رشد - وهو الذي احترم عقلانيته المتألفة الأوروبيون والمسلمون جميعاً - قال عن رأي الفلاسفة القدماء في مبادئ الشرائع التي لا يستقل العقل بإدراكها : «إن الحكماء من الفلاسفة ليس يجوز عندهم التكلم ولا الجدل في مبادئ الشرائع - مثل : هل الله تعالى موجود؟ وهل السعادة موجودة؟ وهل الفضائل موجودة؟ - وفاعل ذلك عندهم محتاج إلى الأدب الشديد ، ولذلك وجب قتل الزنادقة . . فيجب على كل إنسان أن يسلم مبادئ الشرائع ، لأن مبادئها أمور إلهية تفوق العقول الإنسانية ، وكيفية وجودها هو أمر معجز عن إدراك العقول الإنسانية ، فلا بد أن يعترف بها مع جهل أسبابها . .» - (تهافت التهافت) ص ١٢١ ، ١٢٢ ، ١٢٤ ، ١٢٥ - طبعة القاهرة سنة ١٩٠٣ م - . .

فليس هناك عاقل يحكم العقل فيما لا يستقل العقل بإدراكه ، من مبادئ الشرائع والمعجزات ، وكنهه وجوهره وحقائق المعيبات .

وليس هناك عاقل يغفل أو يتغافل عن مكانة ودور العقل في
دين الإسلام ..

وإدراك وظيفة العقل .. وميدان عمله .. وحدود قدراته ، هو لب
الاحترام للعقل ، وليس فيه انتقاص من سلطانه ، الذي تألق في
دين الإسلام وفكر المسلمين ..

الشبهة السابعة: حول النظام المصرفي المعاصر

«وهم يقولون : إنه يجب اتباع النظام البنكي الغربي المبني على الربح ، أى أن البنوك الإسلامية ، وخاصة العقارية منها ، يجب أن تقدم القروض على أساس استرداد هذه الأموال مضافاً عليها نسبة تغطي التضخم الاقتصادى ونفقات تغطى خدمات البنك ونسبة ثابتة من الربح ، وبدون هذا الربح فإن هذه البنوك ستفشل . ويؤكدون على أن البنوك الإسلامية فاشلة ، وهى تعمل بنفس عمل البنوك الربوية ، ولكن بمسمى آخر ، مثل المرابحة أو ما شابه ذلك ، وبهذا يعممون على البنوك الإسلامية صفة الغش والتلاعب بصفة مطلقة» اهـ .

الجواب:

إن موقف الفقه الإسلامى المعاصر من المعاملات المصرفية السائدة فى العالم الحديث والمعاصر ، قد كتبت فيه العديد من الدراسات ، وصدرت حوله العديد من الفتاوى ، الفردية والجماعية . . وهو موقف لا يعمم الحِلَّ ولا الحُرْمَةَ على سائر المعاملات المصرفية ، وإنما يميّز بين ما هو حلال وما هو حرام فى هذه المعاملات .

وأغلب الجدل الذى دار ويدور فى ساحة الفقه الإسلامى المعاصر قد انصب على الفوائد البنكية المحددة سلفاً ، التى تعطيها المصارف لأصحاب المدخرات ، والتى تأخذها من أصحاب القروض .

ودون دخول في التفاصيل - التي مكانها الدراسات الفقهية المتخصصة - فيحسن - في هذا المقام - التذكير بأصل القضية، للوصول فيها إلى كلمة سواء .

فأولاً: إن هذا النظام المصرفي، السائد الآن في العالم المعاصر، هو نظام غربي، نشأ مع النظام الرأسمالي الغربي، في إطار الحضارة المسيحية الغربية.. ولأن المسيحية - كالإسلام - تحرّم الربا - الذي هو في جوهره: مال يثمر مالاً دون عمل - فلقد تحرّج المسيحيون الغربيون من إقامة المصارف الربوية.. مع أنها ضرورة من الضرورات اللصيقة بالنظام الرأسمالي - الذي هو في جوهره: تعظيم لرأس المال على حساب العمل -..

ولأن اليهود قد حرّفوا موقف اليهودية من الربا، فجعلوه حراماً فيما بينهم خاصة، وحلالاً مع غيرهم، فلقد تقدموا هم فأقاموا المصارف الربوية، وعملوا بها، واحترفوا صناعتها، وبرعوا فيها.. وظلوا كذلك حتى سادت الفلسفة الوضعية العلمانية النفعية - «البرجماتية» - في المجتمعات الغربية، فتراجعت حاكمية المعايير المسيحية، ودخل المسيحيون الغربيون هذا الميدان مع اليهود، وناقسوهم فيه..

وثانياً: إن بلادنا الإسلامية، وكل حضارات وأمم الجنوب، لم تعرف هذا النظام المصرفي الربوي إلا عندما جاءنا - مع النظام الرأسمالي - في ركاب الغزوة الاستعمارية الأوروبية الحديثة لبلادنا.. ولذلك، يجب التمييز بين قدم الممارسات الربوية، منذ التاريخ القديم والحضارات القديمة وبين هذا النظام المصرفي المعاصر،

الذى نشأ - كنظام سائد وحاكم - مع سيادة الرأسمالية وتحكمها ،
والذى «تعولم» مع الغزوة الاستعمارية الأوروبية الحديثة .

وثالثاً: فبسبب من كون النظام المصرفى الربوى هو ثمرة من
ثمرات النظام الرأسمالى ، وضرورة من ضروراته ، ولازمة من
لوازمه - للاشتراك فى فلسفة تعظيم رأس المال على حساب
العمل - كان رفض الاقتصاد الاشتراكى والشيوعى لهذا النظام . .
لأن الفلسفة الاشتراكية تعظم العمل بدلاً من رأس المال - على
عكس الرأسمالية - ولذلك فهى تمنع الربا ، الذى هو : مال يثمر
ويجلب ما لا دون عمل .

ورابعاً: إن فلسفة الموقف الإسلامى من المال والنقد تلخص فى أنه
مقابل عمل أو سلعة أو خدمة أو منفعة ، وليس المال والنقد - فى ذاته -
سلعة تباع وتشترى . . وهذا هو لب الفلسفة الإسلامية التى تحرم
التجارة بالنقد ، وجعل المال يثمر ما لا بدون عمل . . وفى هذا الموقف
تتفق الفلسفة الاشتراكية مع فلسفة الإسلام فى النقود والأموال .

وخاصةً: إن تركيز كل الجدل الفقهى الإسلامى المعاصر - إزاء
المعاملات المصرفية - على تحديد العائد من المدخرات أو عدم
تحديده ، هو ابتعاد عن جوهر القضية ، فقد يكون تحديد العائد
تنظيماً يفيد أصحاب المدخرات ، الذين هم الجانب الأضعف فى
المعادلة الادخارية ، ويحميهم من ظلم قائم أو محتمل من أرباب
المصارف ، الذين يمثلون الجانب الأقوى فى هذه المعادلة . . ومطلوب
من الفقه الإسلامى أن يركز على جوهر فلسفة الإسلام فى النقود
والأموال - أى أن تكون الأموال بدلاً لعمل ، وليست سلعة يتاجر

بها ، فتأتى بأموال - فوائد - دون عمل مضاف . . ولذلك ، فإن النظام المصرفى الإسلامى هو النظام الذى يقيم المصارف ، لا لتتاجر فى المدخرات ، وإنما لتوظف هذه المدخرات وتشارك بها فى التنمية المجتمعية الشاملة لمختلف الميادين . . فالمصارف الإنتاجية - أى التى تشارك بمدخراتها فى التنمية - هى المصارف الإسلامية الحققة ، حتى ولو لم تسم نفسها إسلامية . . والمصارف غير الإنتاجية ، التى تعمل فى إعادة اقراض مدخراتها ، وتعيش على الفروق بين عوائد الاقتراض والإقراض - بصرف النظر عن الأسماء التى تطلقها على هذه العمليات - هى مصارف غير إسلامية ، حتى ولو سمت نفسها إسلامية . .

وفى ضوء هذه الحقيقة نقرأ الفتوى الشهيرة للإمام محمد عبده (١٢٦٥-١٣٢٣هـ ١٨٤٩-١٩٥٠م) بحلّ عائدة مدخرات «صناديق التوفير» ، لأن صناديق التوفير كانت مؤسسة حكومية ، تأخذ المدخرات لتبنى بها الحكومة مدارس ومصانع ومستشفيات . . فكانت صورة من المصارف الإنتاجية ، ولم تكن صورة من مؤسسات التجارة بالنقود والأموال . .

وسادساً: إن رؤية المأساة التى وصل إليها النظام الربوى المعاصر ، هى الكفيلة بتبيان عظمة العدل الإسلامى المتجسد فى فلسفة الإسلام إزاء النقود والأموال . . فالتضخم - الذى يمثل سرطان النظام المالى الرأسمالى العالمى - هو ثمرة من ثمرات جنون التجارة فى النقود والأموال . . والمضاربات المجنونة على أسعار الأسهم فى البورصات العالمية - وهى التى خربت وتخرّب الكثير

من التجارب التنموية ، وتهدر عرق الأمم وكدح الشعوب - هي واحدة من الثمرات المهمة للنظام الربوي ، والتجارة في النقود والأموال . . وإذا علمنا أن ٩٧٪ من رأس المال المالي العالمي - أي ١٠٠ تريليون دولار - موظفة في السمرة والمضاربات - أي في الربا والتجارة في النقود . . وأن ٣٪ فقط من رأس المال المالي العالمي - أي ٣,٥ تريليون دولار - هي الموظفة في التجارة والصناعة والخدمات . . علمنا أن مأساة الرأسمالية المتوحشة ، ونظامها الربوي ، أشع وأفظع من قضية تحديد العائد من المدخرات أو عدم تحديده ، تلك التي شغلت وتشغل أطراف الجدل الفقهي حول الموقف الإسلامي من معاملات البنوك! . .

وسابعاً: إذا كان النظام الربوي ثمرة من الثمرات اللصيقة بالنظام الرأسمالي ، وجزءاً من فلسفة الرأسمالية إزاء النقود والأموال ورأس المال . . وإذا كان هذا النظام الرأسمالي - على تفاوت في صور حدته ووحشيته . . هو السائد الآن في كل أنحاء العالم . . فإننا يجب أن ننظر إلى النظام الربوي نظرتنا إلى «التلوث» الذي عم بلاؤه سائر أرجاء الكوكب الذي عليه نعيش ، فلقد أصبح روحاً سارية في كل المعاملات . . ونحن بإزائه أمام ضرورة وبلاء عام ، كمثل التلوث الذي أصاب عموم البيئة في عصرنا . . فالتعامل الإسلامي مع هذا الواقع هو التعامل مع الضرورات . . فواجب ألا نزيّف ديننا فنقول إن هذا النظام المصرفي الربوي حلال . . وفي ذات الوقت لا نغمض عيوننا عن عناصر الضرورة فيه فنطلب من الناس الامتناع عن التعامل مع هذا الواقع

الحاكم لكل الاقتصاديات . . وهنا تأتي قواعد التعامل الإسلامي مع الضرورات ، التي تقدر بقدرها ، والتي تُعامل كضرورات يسعى الناس إلى الخروج من أسبابها وملايساتها وثمراتها ، وليس إلى تكريسها بالزعم أنها هي الطبيعية والقاعدة والحلال . . وكذلك تأتي قاعدة تنزيل الحاجة الشديدة والماسة منزلة الضرورة . .

وهنا - أيضاً - تأتي أهمية البنوك الإسلامية ، التي وإن لم تستطع النجاة من «التلوث الربوي» السائد عالمياً إلا أن وجودها وأدبياتها تعلن الرفض لقبول وتأييد هذا النظام . .

وثامناً: إن إدانة النظام المصرفي الربوي فريضة من فرائض الفقه الإسلامي المعاصر . . وإن بعث تراثنا في فلسفة الإسلام إزاء الأموال والنقود - بدءاً بما كتبه حجة الإسلام أبو حامد الغزالي (٤٥٠-٥٠٥هـ/ ١٠٥٨-١١١١م) في كتاب (إحياء علوم الدين) عندما قال: «لقد خلق الله الدينار والدرهم حاكمين ومتوسطين بين سائر الأموال ، حتى تقدر الأموال بهما . . خلقهما لتتداولهما الأيدي . . ولتتوسل بهما إلى سائر الأشياء . . ولا غرض في أعيانهما . . بل هما وسيلة إلى كل غرض . . وكل من عمل فيهما عملاً لا يليق بالحكم ، بل يخالف الغرض المقصود بالحكم ، فقد كفر نعمة الله فيهما . فمن كثرهما فقد ظلمهما ، وأبطل الحكمة فيهما . . وكل من عامل معاملة الربا على الدرهم والدينار فقد كفر النعمة وظلم ، لأنهما خلقا لغيرهما لا لنفسهما ، إذ لا غرض في عينهما . . وأما من معه نقد ، فلو جاز له أن يبيعه بالنقد ، فيتخذ التعامل على النقد غاية عمله ، فيبقى النقد مقبداً عنده ، وينزل منزلة المكنوز . . فلا معنى لبيع النقد بالنقد إلا اتخاذ النقد مقصوداً للدخار ، وهو ظلم . .

فكل ما خلق حكمة فلا ينبغي أن يصرف عنها» - ج ١٢ ص ٢٢٢٠ ،
٢٢٢١ - كتاب الصبر والشكر - طبعة دار الشعب - القاهرة - .

إن بعث هذا التراث - منذ الغزالي وحتى الاجتهادات الحديثة والمعاصرة - واجب من واجبات العقل المسلم المعاصر . . . لكن هذا شئ ، وتحويل فلسفة الإسلام فى الأموال إلى نموذج قائم فى أرض الواقع شئ آخر . . . وإن قيام عشرات - بل ومئات - البنوك الإسلامية لن يغير واقع «التلوث الربوى» ، الذى هو جزء عضوى من النظام الرأسمالى الحاكم للعالم بأسره . . . وكما اضطرت منظومة البلاد الاشتراكية - قبل انهيارها - إلى التعامل بالربا - فى المبادلات العالمية - رغم رفضها له وثورتها على فلسفته . . . فستظل البلاد الإسلامية - بما فيها البنوك الإسلامية - مضطرة لاستنشاق هذا «التلوث الربوى» ، حتى ولو أطلقت عليه أسماء أخرى! . . . وستبقى المفارقة المضحكة فى موقف دعاة البنوك الإسلامية المناصرين - فى ذات الوقت - للنظام الرأسمالى ، دون إدراك أن الرأسمالية هى الأب الشرعى للربا الذى يحاربون! . . .

أما السبيل إلى الخروج من هذا «الجور المالى العالمى» ، فهو تحول العالم الإسلامى - بالتكامل الاقتصادى . . . والسوق الاقتصادية المشتركة . . . والاعتماد المتبادل - إلى كتلة اقتصادية متحدة ، وعندئذ يمكن لنا أن نقول للآخرين : إن لنا فلسفة متميزة فى النقود والأموال يجب مراعاتها فى التعامل معنا . . . فالمطلوب أن نتجاوز ، نحن المسلمين ، النظام الاقتصادى الذى أثمر ويثمر النظام المصرفى الربوى ، وأن نكون من القوة بحيث يتعامل معنا الآخرون وفق

فلسفتنا فى النقود والأموال ..

وإذا كان عقلاء الغرب يشكون من الكوارث الدورية للنظام الرأسمالى .. وإذا كان من هؤلاء العقلاء من يلتفت الآن إلى النظام الإسلامى اللاربوى .. فإن الوحدة الاقتصادية للعالم الإسلامى ، وتطبيق المسلمین لفلسفة إسلامهم فى النقود والأموال ، سيلفت انظار العالم أكثر وأكثر إلى هذا النظام اللاربوى ..

نعم .. هو طريق شاق .. وطويل .. لكنه - وحده - هو الطريق .. طريق نهضة المسلمین بالإسلام وإبلاغ دعوته إلى العالمین ، وإزالة الشبهة عن هذه الدعوة ، وإقامة حجة الإسلام على العالمین ..

أما الاستسلام لطاغوت الرأسمالية المتوحشة ، والتسليم بالنظام المصرفى الرأسمالى ، الذى عولم «الثلوث الربوى» ، فهو يأس وقنوط من ظهور الإسلام على الدين كله ، ومن ظهور الحلول الإسلامية لمشكلات الإنسانية على غيرها من الحلول .. وهو يأس وقنوط لا يليقان بالمؤمنين!

أما التخندق الفكرى حول تحديد أو عدم تحديد سعر العائد من مدخرات البنوك ، فهو أشبه ما يكون باحتضان ظل فرع الشجرة بحسبانه الشجرة وما فيها من فروع .. وهو وهم تمنى أن يبرأ منه أهله ، إن شاء الله ..

المؤلفات

- ١ - الصحوة الإسلامية في عيون غربية .
 - ٢ - الغرب والإسلام .
 - ٣ - أبو حيان التوحيدى .
 - ٤ - دراسة قرآنية في فقه التجدد الحضارى .
 - ٥ - ابن رشد بين الغرب والإسلام .
 - ٦ - الانتماء الثقافى .
 - ٧ - تنصير العالم .
 - ٨ - التعددية الرؤية الإسلامية والتحديات .
 - ٩ - صراع القيم بين الغرب والإسلام .
 - ١٠ - د . يوسف القرضاوى : المدرسة الفكرية . والمشروع الفكرى .
 - ١١ - تأملات فى تفسير الحضارى للقرآن الكريم .
 - ١٢ - عندما دخلت مصر فى دين الله .
 - ١٣ - الحركات الإسلامية رؤية نقدية .
 - ١٤ - المنهاج العقلى .
 - ١٥ - النموذج الثقافى .
 - ١٦ - منهجية التعبير بين النظرية والتطبيق .
 - ١٧ - تجديد الدنيا بتجديد الدين
 - ١٨ - الشواوب والمتعبررات فى السقظة الإسلامية الحديثة .
 - ١٩ - نقض كتاب الإسلام وأصول الحكم .
 - ٢٠ - التقدم والإصلاح بالتنوير الغربى .
 - ٢١ - فكر حركة الاستنارة .. وتناقضاته .
- د . محمد عمارة
- د . محمد عمارة
- د . محمد عمارة
- د . سيد دسوقى
- د . محمد عمارة
- د . محمد عمارة
- د . زينب عبد العزيز
- د . محمد عمارة
- د . محمد عمارة
- د . محمد عمارة
- د . سيد دسوقى
- د . محمد عمارة
- د . محمد عمارة
- د . محمد عمارة
- د . محمد عمارة
- د . صلاح الصاوى
- د . محمد عمارة
- د . محمد عمارة
- د . محمد عمارة
- د . محمد عمارة
- د . عبد الوهاب المسيرى

- ٢٢ - حرية التعبير فى الغرب من سلمان
رشدى إلى روجية جارودى .
- ٢٣ - إسلامية الصراع حول القدس وفلسطين .
- ٢٤ - الحصارات العالمية ندافع؟ .. أم صراع؟
- ٢٥ - التنمية الاجتماعية بلغرب؟ .. أم بالإسلام؟
- ٢٦ - الحملة الفرنسية فى الميزان .
- ٢٧ - الإسلام فى عيون غربية ..
دراسات سويسرية
- ٢٨ - الأقليات الدينية والقومية تنوع
ووحدة . . أم تفتيت واحتراق .
- ٢٩ - ميراث المرأة وقضية المساواة .
- ٣٠ - نفقة المرأة وقضية المساواة .
- ٣١ - الدين والتراث والحدائنة والتنمية والحرية
- ٣٢ - مخاطر العولمة على الهوية الثقافية
- ٣٣ - الغناء والموسيقى خلال أم حرام؟؟
- ٣٤ - صورة العرب فى أمريكا .
- ٣٥ - هل المسلمون أمة واحدة؟؟
- ٣٦ - السنة والبدعة .
- ٣٧ - الشريعة الإسلامية صالحة لكل زمان ومكان .
- ٣٨ - قضية المرأة بين التحرير والتمركز حول الأنثى .
- ٣٩ - مركسة الإسلام .
- ٤٠ - الإسلام كما تؤمن به .. ضوابط وملامح .
- ٤١ - صورة الإسلام فى التراث العربى .
- ٤٢ - تحليل الواقع بمنهج العاهات الزمينة .
- ٤٣ - القدس بين اليهودية والإسلام .
- ٤٤ - مأزق المسيحية والعلمانية فى أوروبا
(شهادة ألمانية)
- د . شريف عبد العظيم
- د . محمد عمارة
- د . محمد عمارة
- د . عادل حسين
- د . محمد عمارة
- ترجمة ا . ثابت عيد
- د . محمد عمارة
- د . صلاح الدين سلطان
- د . صلاح الدين سلطان
- د . محمد خاتمي
- د . محمد عمارة
- د . محمد عمارة
- ترجمة وتعليق ا . ثابت عيد
- د . محمد عمارة
- تقديم وتحقيق د . محمد عمارة
- تقديم وتحقيق د . محمد عمارة
- د . عبد الوهاب المسيرى
- ا . منصور أبو شافعى
- د . يوسف القرضاوى
- ترجمة ا . ثابت عيد
- د . محمد عمارة
- د . محمد عمارة
- تقديم وتعليق د . محمد عمارة

- ٤٥ - الآثار التربوية للعبادات في الروح والأخلاق .
٤٦ - الآثار التربوية للعبادات في العقل والجسد .
٤٧ - السنة النبوية والمعرفة الإنسانية
٤٨ - نظرات حضارية في القصص القرآني
٤٩ - الحوار بين الإسلاميين والعلمانيين
٥٠ - الإعلان الإسلامي لحقوق الإنسان
٥١ - عن القرآن الكريم
٥٢ - في فقه الأقليات المسلمة
٥٣ - مستقبلنا بين العالمية الإسلامية والعملة الغربية
٥٤ - مركسة التاريخ
٥٥ - نقل الأعضاء في ضوء الشريعة والقانون
٥٦ - السنة التشريعية وغير التشريعية
٥٧ - شبهات حول الإسلام
- د . صلاح الدين سلطان
د . صلاح الدين سلطان
د . محمد عمارة
د . سيد دسوقي حسن
د . محمد عمارة
تقديم / د . محمد سليم لعوا
الشيخ / أمين الخولي
د . طه جابر العلواني
د . محمد عمارة
/ منصور أبو شافعي
مستشار / طارق البشري
د . محمد عمارة

الفهرس

- ٣ تقديم
- ٧ الشبهة الأولى: حول حفظ القرآن الكريم .
- ١٧ الشبهة الثانية: حول تاريخية أحكام القرآن .
- ٢٧ الشبهة الثالثة: حول حروف فواتح بعض السور القرآنية .
- ٣٤ الشبهة الرابعة: حول عصمة الرسول ﷺ .
- ٤١ الشبهة الخامسة: التشكيك في الأحاديث .
- ٤٧ الشبهة السادسة: حول علاقة العقل بالنقل .
- ٥٧ الشبهة السابعة: حول النظام المصرفي المعاصر .

إلى القارئ العزيز

في هذه السلسلة الجديدة :

إذا كان «التنوير الغربي» هو تنوير علماني، يستبدل العقل بالدين،
ويقيم قطعة مع التراث ..

فإن «التنوير الإسلامي» هو تنوير إلهي، لأن الله والقرآن والرسول
صلى الله عليه وسلم : أنوار، تصنع للمسلم تنويراً إسلامياً متميزاً.
ولتقديم هذا التنوير الإسلامي للقراء، **تصدر هذه السلسلة**، التي
يسهم فيها أعلام التجديد الإسلامي المعاصر :

- د. محمد عمارة ● المستشار طارق البشري
- د. حسن الشافعي ● د. محمد سليم العوا
- أ. فهمي هويدي ● د. جمال الدين عطية
- د. سيد دسوقي ● د. كمال الدين إمام

وغيرهم من المفكرين الإسلاميين ..

إنه مشروع طموح. لإنارة العقل بأنوار الإسلام.

الناشر

